بسم الله الرحمن الرحيم المقدمة

الحمد لله رب العالمين، والصلاة والسلام على أفضل الأنبياء والمرسلين نبينا محمد وعلى آله وصحبه وسلم، أما بعد:

فقد حرص علماء اللغة قديماً على خدمة لغة القرآن الكريم بطرق متعددة، كجمع اللغة من العرب عن طريق الرواية، وتحليل تلك المرويات لاستخراج القواعد المستقاة من نصوص العرب الفصحى، ولم يتوقف جهدهم عند ذلك بل نظروا في أساليب مستعملي اللغة العربية وتراكيبهم ومدى مطابقتها لما ورد عن العرب، وأولوا العناية لما يعنى بمصادر التشريع، القرآن الكريم والسنة النبوية المطهرة، كعلوم التفسير والحديث والفقه؛ لما لهذه العلوم من اعتماد على نصوص الوحيين التي نزلت باللغة العربية.

ولما كان التعامل مع النص الشرعي وإيضاح ما فيه من أحكام يتوجب فيه سلامة اللغة من الخطأ واللحن، والبعد عن ما يخالف لغة العرب بادر أهل اللغة إلى النظر في كتب الفقهاء، وما يدور في مجالسهم ،والاستماع إلى محاوراتهم ومناظراتهم من حيث السلامة اللغوية لما يتحدثون به، وبعده عن اللحن والخطأ، وإصلاح الأساليب التي دخلها شيء من ذلك، وتقية المجتمع واللغة منه.

لفت نظري تعليق بعض اللغويين على بعض أساليب الفقهاء بقوله: (هذا من لحن الفقهاء) و(من غلط الفقهاء)، فبدأت أجمع ذلك وأنظر فيه، وأقارن

ملخص البحث:

يعنى هذا البحث بتتبع الأحكام التي صدرت من النحويين واللغويين على بعض أساليب الفقهاء وتراكيبهم بوصفها بالغلط أو اللحن، ومناقشة ذلك وذكر من حكم عليها بالغلط، ومن وافقه، ومن خالفه، والنظر في هذا الحكم من حيث صحته، وموافقته للقواعد النحوية، أو أنه خطأ؛ لأن قول الفقهاء له وجه من الصواب، مع الاستدلال لذلك كله.

Research Summary:

This research is concerned with following the rulings issued by the grammarians and the linguists on some of the methods of the fugaha 'and their composition as a mistake or melody, and discussing this and mentioning those who ruled it in error and those who accepted it and those who disagreed with it, and considering this ruling in terms of its validity and its approval grammatical rules, Because the view of the fugaha 'has a correct view, with all that is deduced

ما حكم عليه بالغلط أو اللحن أو الخطأ بما ذكر في المعاجم اللغوية وكتب النحو، فألفيتها منوعة بين خطأ نحوي، وصرفي، ودلالي، فاجتمعت لدي مادة كثيرة، أخذت منها ما يتعلق بالبنية والتركيب، فكان مادة هذا البحث.

أسباب اختياره:

من أهم أسباب اختيار هذا الموضوع هو:

1- أهمية دراسة التراكيب الواردة في مدونات العلوم الشرعية مما له علاقة بالنصوص الشرعية مما قد يؤثر في إيضاح الحكم وبيانه؛ لأن اللغة هي وسيلة استخراج هذه الحكم الشرعي ؛فإذا لُحن الفقيه في تركيب لغوي كان ذلك مدعاة للتوقف عن قبول ما يطرحه ذلك الفقيه، أو رد قوله المختار؛ للحن الذي وقع منه.

٧- الكشف عن حقل من حقول التطبيق التي استعملها النحويون لتطبيق القواعد النحوية وتفعيلها، وخدمة العلوم الأخرى، وهو ما يسمى الآن في عصرنا الحاضر بالدراسات البينية بين العلوم.

الدراسات السابقة:

لم أجد دراسة عنيت بجمع ما لُحن فيه الفقهاء إلا ما عمله ابن بري٥٨٢هـ في كتابه(غلط الضعفاء من الفقهاء) (١)؛ إذ جمع ألفاظاً رويت عن الفقهاء فيها خطأ في البنية والتركيب وأكثرها في الأخطاء الدلالية، مع تداخلها فيما نسب إلى العامة من لحن، لكنه لم

يناقشها، سار فيه على ذكر قول الفقهاء، ثم أردفه بالصواب، ورتبها بحسب الترتيب الهجائي، وسبقه ابن مكي الصقلي ٥٠١هـ في كتابه (تثقيف اللسان وتلقيح الجنان)(٢) في الفصل الذي عقده لأغاليط الفقهاء، ولم تكن هناك مناقشة للخطأ وتوضيح له، مما جعلها مختصرة، وفي بعض المواضع قد يكون ما نقل عن الفقهاء صواباً، لكنه ليس بالوجه الأقوى.

وقد اختلف هذا البحث عما ما ورد فيهما بما يلي:

أولاً: لم أناقش كلمة لُحن فيها الفقهاء إلا وقد وردت في موضعين متفرقين من كتب الفقهاء.

ثانياً: اقتصرت على المسائل النحوية والتصريفية ولم أبحث المسائل المتعلقة بالدلالة.

ثالثاً: ناقشت المسألة بعرضها على كلام المتقدمين والمتأخرين، من لحنها، ومن أجازها، مع الاستدلال لرأي كل واحد منهما، ثم أرجح بعد ذلك.

رابعاً: مصادر هذا البحث هو ما تفرق في كتب النحويين، وما وجدته في المعاجم خصوصاً المعاجم الفقهية مما نص على أنه من لحن الفقهاء وخطئهم.

⁽١) حققه الدكتور حاتم بن صالح الضامن ، وجاء في سبع وأربعين ورقة مع مقدمته وفهارسه .

⁽٢) أخرجه مصطفى عبدالقادر عطا، وجاء هذا الفصل في الباب من ٢١٨-٢١٨.

العدد السابع والثلاثون ٢٠١٨م

خطة البحث:

جاء هذا البحث في مقدمة، وتمهيد، وفصلين، وخاتمة ، ثم قائمة بالمصادر والمراجع.

أما المقدمة فبينت فيها أهمية الموضوع، وأسباب اختيار، والدراسات السابقة، وخطة البحث ومنهج البحث.

وأما التمهيد ففيه أمران:

أو لا: أهمية اللغة للفقهاء والمفتين والمجتهدين.

ثانياً: كتب تغليط الفقهاء.

وأما الفصل الأول فهو مخصص للمسائل النحوية، والفصل الثاني للمسائل الصرفية.

ثم الخاتمة ذكرت فيها أهم النتائج، وقفيتها بقائمة المصادر والمراجع.

قمت عند عرضي ومعالجتي للمسألة بما يلى:

- وضعت عنواناً مناسباً لكل تركيب نحوي، أو بناء صرفي لُحن فيهما الفقهاء، ويكون العنوان من استعمال الفقهاء الملحن.
- نقلت نصين لعالمين مختلفين من الفقهاء لكل تركيب أو بناء صرفي، مرتباً هذين النصين بحسب وفاة صاحب الكتاب.
- أوضحت وجه تخطئة النص أو البناء الصرفى.
- أردفته بذكر أول من حكم عليها من العلماء باللحن أو الخطأ بحسب ما وقفت عليه، ومن وافقه من العلماء الخالفين له.

- أوضحت الخطأ في الحكم الذي نُقل عن هذا العالم، وبينت الصواب إن كان هناك من حكم عليه بالصواب وخالف مخطئه وملحنه، معتمداً على كتب النحويين والمعاجم اللغوية.

- أوردت رأي مجمع اللغة العربية في القاهرة في التراكيب والبنى التي اتخذ المجمع فيها قراراً.

- بينت الراجح في الحكم على التركيب إن كان هناك اختلاف في تصويبه أو تخطئته.

- رتبت العلماء الواردة أسماؤهم بحسب وفياتهم، ملتزماً ذكر وفاة كل عالم.

- خرجت أقوال العلماء وآراءهم من كتبهم، وإلا فمن أقرب مصدر لصاحب الرأي.

- ضبطت ما يحتاج إلى ضبط.

- رتبت المسائل النحوية في الفصل الأول متبعاً ترتيب ألفية ابن مالك، والمسائل الصرفية في الفصل الثاني متبعاً ترتيب الشافية لابن الحاجب.

والله أسأل أن يدلني على الصواب، ويوفقني للحق ،ويجعل عملي خالصاً لوجه.

التمهيد:

أولاً: أهمية اللغة العربية للفقهاء والمفتين والمجتهدين:

نزل القرآن الكريم باللغة العربية، وتحدث الرسول الكريم صلى الله عليه وسلم باللغة الفصحي، ولما كان القرآن الكريم والسنة النبوية مصدري التشريع في الأمة الإسلامية تستخرج الأحكام والتشريعات من نصوصهما، ويحكم بما ورد فيهما، لزم على الناظر فيهما إجادة اللغة العربية التي نزلا بها ، وإتقانها، واجتناب اللحن والخطأ فيها، ؛ لأن ذلك قد يؤثر في فهم المراد من النص؛ لذا نجد الفقهاء منذ القدم يذكرون من شروط تتصيب الفقيه والمفتي أن يكون عالماً بقواعد النحو والصرف، يقول ابن حزم ٢٥٦ه...: (ففرض على الفقيه أن يكون عالما بلسان العرب؛ ليفهم عن الله عز و جل وعن النبي صلى الله عليه وسلم، ويكون عالما بالنحو الذي هو ترتيب العرب لكلامهم الذي به نزل القرآن، وبه يفهم معانى الكلام التي يُعبّر عنها باختلاف الحركات وبناء الألفاظ، فمن جهل اللغة -و هي الألفاظ الواقعة على المسميات-، وجهل النحو -الذي هو علم اختلاف الحركات الواقعة لاختلاف المعانى- لم يعرف اللسان الذي به خاطبنا الله تعالى ونبينا صلى الله عليه و سلم، ومن لم يعرف ذلك اللسان لم يحل له الفتيا فيه؛ لأنه يفتى بما لا يدرى) (١).

وذكر الغزالي ٥٠٠هـ أن طريق الاستثمار لمصادر الأحكام الشرعية الأربعة: (الكتاب، والسنة، والإجماع، والعقل) لا يتم إلا بأربعة علوم ،اثنان مقدمان، واثنان متممان، وذكر من العلمين المقدمين علم اللغة والنحو، وأن يكون للناظر في هذه المصادر حظ من اللغة والنحو يميز فيها صريح الكلام وظاهره ومجمله، وحقيقته ومجازه، وعامه وخاصه، ومحكمه ومتشابهه، ومطلقه ومقيده، ونصه وفحواه، ولحنه ومفهومه، لكن لا يبلغ فيه ذلك التعمق في اللغة حتى يبلغ درجة الخليل والمبرد(٢).

وذهب سيف الدين الآمدي ٦٣١هـــ في مقدمته في تعريف أصول الفقه وما يعتمد عليه ويستمده من العلوم الأخرى ومنها علم اللغة، فقال: (وأما ما منه استمداده، فعلم الكلام، والعربية، والأحكام الشرعية... وأما علم العربية فلتوقف معرفة دلالات الأدلة اللفظية من الكتاب والسنة وأقوال أهل الحل والعقد من الأمة على معرفة موضوعاتها لغة، من جهة الحقيقة والمجاز، والعموم والخصوص، والإطلاق والتقييد، والحذف والإضمار، والمنطوق والمفهوم، والاقتضاء، والإشارة والتنبيه والإيماء وغيره مما لا يعرف في غير علم العربية) (٦).

وما ذكره هؤلاء العلماء وغيرهم يدل على أن عمل الفقيه -وهو استخراج الحكم من

⁽٢) ينظر: المستصفى: ٢/٢٥٣.

⁽٣) الإحكام في أصول الأحكام للآمدي: ٢٤/١.

⁽١) الإحكام في أصول الأحكام لابن حزم : ١١٧/٥.

العدد السابع والثلاثون ٢٠١٨مر

النص الشرعي- قائم على المامه بالعربية وتضلعه فيها، ومن هنا كان هذا الارتباط حاضراً في ذهن أهل العربية قديماً، فنظروا في نصوص الفقهاء ولغتهم التي حكوا فيها هذه النصوص وحكموا فيها القواعد المستخرجة من كلام العرب القائمة على الاستقراء، فميزوا فيها الخطأ من الصواب، وصححوا ما خالف ذلك في لغة الفقهاء ارتقاء بها، وابتعاداً بها عن الأساليب الملحنة، أو التي تخالف النظام اللغوى الثابت عن العرب بالاستقراء، ويعد هذا العمل ضمن مسار التصحيح اللغوى والتتقية اللغوية للغة الفقهاء الذي يهدف إلى الارتقاء بها، وأحد مسارات التصحيح اللغوي للغة العلماء، كقراء القرآن(١)، وأهل الحديث(٢) وأهل المنطق(٣)، والكتاب وأهل الوثائق(٤)، وأهل الطب(٥)،

وأهل الغناء والسماع(٦)،وما تضمنته كتب التصحيف والتحريف (\lor) .

ثانياً: كتب تغليط الفقهاء:

لم أجد بعد البحث إلا كتاباً وفصلاً من كتاب ، تخصصا في أغاليط الفقهاء هما :

۱ – تثقیف اللسان وتلقیح الجنان لابن مکی الصقلی ۵۰۱هـ

عقد مؤلفه باباً من خمس صفحات في آخر الكتاب خصصه لأغاليط الفقهاء، بحث فيه ما غلطوا فيه مما غيروا فيه الأصوات، وأخطأوا في ضبطه، ودلالته، ولم يعرض لمسائل التركيب، وكان عرضه مختصراً يعتمد على عرض كلام الفقهاء بعد القول، ثم يرد الصواب.

٢ - غلط الضعفاء من الفقهاء لابن بري المصري ٨٢هـ.

نص على أنه أخذ مادته من كتب أهل اللغة المتقدمين مع زيادة بيان فقط، ولم يناقش ما فيها مناقشة طويلة، وجاء الكتاب في القطع الصغير في سبع وأربعين صفحة مرتباً على

⁽۱) عقد ابن مكي الصقلي ۱۰۰هـ الباب الخامس والثلاثين وخصصه لما غلط فيه قراء القرآن . ينظر : تثقيف اللسان: ۲۰۲-۲۰۰

⁽۲) ألف أبو سليمان الخطابي ٣٨٨هـ كتابه: (إصلاح غلط المحدثين) وهو في ٨٨ صفحة بتحقيق الدكتور حاتم الضامن.

⁽٣) رد عليهم ابن هشام في النسب بأنهم لا يحذفون التاء في في النسبة إلى (ذات) فيقولون: (ذاتي)، والصواب: (ذووي). ينظر: أوضح المسالك ٤٠/٢٣٢.

⁽٤) عقد ابن مكي الصقلي الباب الثامن والثلاثين خصصه لما غلط فيه أهل الوثائق. ينظر : تثقيف اللسان : 7۲۱-۲۱۹.

^(°)عقد ابن مكي الصقلي الباب التاسع والثلاثين خصصه لما غلط فيه أهل الطب. ينظر: تثقيف اللسان: ٢٢٢- ٢٢٤.

⁽٦) عقد ابن مكي الصقلي الباب الأربعين خصصه لما غلط فيه أهل السماع. ينظر: تثقيف اللسان: ٢٢٥-٢٣١.

⁽٧) عرضت كتب التصحيف والتحريف لبعض أغاليط العلماء في فنون شتى، ومن أشهرها: التنبيه على حدوث التصحيف لحمزة الأصفهاني ٣٦٠ه...، أخبار المصحفين، وشرح ما يقع فيه التصحيف والتحريف للحسن العسكري ٣٨٦ه...، وتصحيح التصحيف وتحرير التحريف للصفدي ٤٧٦٤....

الحروف الهجائية يغلب على عبارته الإيجاز، وأكثر ما فيه التحريف الصوتي لحروف بعض الكلمات الواردة، والخطأ في ضبطها، وتغيير الدلالة. على أن بعض هذه الأغاليط قد وردت في بعض كتب لحن العامة.

وظهر لدى الفقهاء ما يعرف بالمعاجم الفقهية التي تخصصت في كتب المذاهب الفقهية، وأقدمها: (المغرب ترتيب المعرب) للمطرزي، ٢٦هـ، و(تهذيب الأسماء واللغات) للنووي ٢٧٦هـ، و(المطلع على ألفاظ المقنع) للبعلي الحنبلي ٨١٧هـ و(المصباح المنير في غريب الشرح الكبير) للفيومي ٧٧٠هـ، فقامت هذه المعاجم بمناقشة الفقهاء فيما أوردوه في كتبهم وتخطئتهم أو تصويبهم، ولم تظهر بعد ذلك كتب تُجمع لأغاليط الفقهاء.

الفصل الأول: المسائل النحوية: ١ - فتح همزة (أنَّ) بعد (حيث):

قال ابن قدامة ٦٢٠هـ: (قد بينا أن هذا ليس بركاز، وأنه مفارق للركاز من حيث أنَّ الركاز مال كافر أخذ في الإسلام) (١).

وقال النووي ٦٧٦ه...: (فإن المكروه قد يوصف بأنه غير جائز من حيث أن الجائز يطلق على مستوى الطرفين، والمكروه ليس كذلك) (٢).

(حيث) من الظروف المكانية المضافة دائماً إلى الجملة، فإذا وقع في أول الجملة التي تضاف إليها (إنَّ) وجب كسرها؛ لكونها واقعة في ابتداء الجملة.

والذي يظهر عدم تلحين ذلك؛ لأنه يجوز على قلة إضافة (حيث)إلى المفرد عند الكسائي، وبناء على ذلك فيصح فتح همزة (إنَّ)؛ لأنها تفتح إذا أولت بمفرد، ومن ذلك قول الراجز:

أما ترى حيث سهيل طالعا^(۱) وأنشد ابن الأعرابي ٢٣١هـ:

ونطعنهم تحت الحبى بعد ضربهم

ببيض المواضي حيث ليِّ العمائم (۱) وإذا أجيزت إضافة (حيث) إلى المفرد جاز فتح همزة (أنَّ) إذا وقعت أول الجملة لتأويلها بالمفرد، وبناء على ذلك فلا يعد استعمال الفقهاء له لحناً.

⁽١) المغني: ٢/٥١٦.

⁽٢)المجموع: ٥/٠٦.

⁽٣) التذييل والتكميل: ٧٤/٥.

⁽٤)ينظر: الجنى الداني: ٤٠٧، توضيح المقاصد: ٥٢٧/١، شرح التسهيل: ٣٤٥.

⁽٥)ينظر: تعليق الفرائد: ٤/٣٥.

⁽٦) غير منسوب، ونسب إنشاده للكسائي، وهو في: الشعر للفارسي: ١٨٠/١، المحكم والمحيط الأعظم: ٣٣٢/٣٣، ونسب إنشاده للفراء في: ١١٥/٥.

⁽٧) من الطويل، غير منسوب، ونسب إنشاده لابن الأعرابي، وهو في: شرح المفصل لابن يعيش:٩٢/٤، شرح التسهيل لابن مالك:٢٣٢/١، شرح الكافية للرضي:٢٠/١/٢.

مجلة كلية اللغة العربية بالمنصورة

وقد أجاز مجمع اللغة العربية في القاهرة إضافة (حيث) إلى المفرد مستدلين بما ورد من السماع الذي رواه الكسائي وقياساً على أخواتها من الظروف المكانية، وبناء على ذلك تكون إضافة (حيث) إلى المفرد سائغة قياساً واستعمالاً(١).

والذي يظهر لي جواز ذلك على قلة؛ فالأصل أن يؤتى بـ(حيث) مضافة للجملة، فإن جاء في أسلوب إضافتها إلى المفرد فيقبل على الرأي المرجوح ولا يلحن أو يُخطأ؛ لأن له شواهد من كلام العرب، وقد وافق بعضاً مما ورد وإن لم يكن شائعاً.

٢ - منع ذكر المفعول به مع الفعل(أسقط):

قال ابن مودود الحنفي ٦٨٣هـ : (وإن أسقطت سقَطاً استبان بعض خلقه) (٢) .

وقال ابن نجيم الحنفي ١٠٠٥هـــ ــــ: (و إن قالت المعتدة : أسقطت سقطاً استبان خلْقُه أو بعض خلقه)(٣).

اعترض المطرزي، ٢١هـ على ذكر المفعول به مع الفعل (أسقط) ،ونص على أن قول الفقهاء: (أسقطت سقطاً) ليس عربياً^(٤)، وإذا منع ذكر المفعول امتنعت صيغة المبني للمجهول؛ لأنها قائمة على حلول المفعول به

محل الفاعل، وقد منع ذكر المفعول به.

ونقل الفيومي ٧٧٠هـ هذا الاعتراض، لكن لم ينسبه للمطرزي، بل عبر عنه بقوله: بعضهم، وذكر أن العرب أماتت ذكر المفعول به فلا يقولون: أسقطت سقطاً، ولم يذكر سبب ذلك (٥).

وبالرجوع إلى المعاجم اللغوية لم أجد لهم نصاً في منع ذكر المفعول به مع الفعل (أسقط)،أو منع بنائه للمفعول، والذي وجدته اقتصارهم على الفاعل معه، ذكر ابن دريد ٣٢١هـ قولهم: أسقطت المرأة إسقاطاً، ولم يتعرض لصيغة المبنى للمفعول(٢).

ورد الزَّبيدي ١٢٠هـ على الفيومي ٧٧٠هـ ما ذكره من إماتة العرب ذكر مفعول (أسقط) بقول الشاعر:

وأُسقِطتِ الأجنَّةُ في الولايا وأسقِابُ (١٠)

⁽١)أجاز ذلك في جلسته السابعة من الدورة التاسعة والأربعين. ينظر: قرارات مجمع اللغة العربية: ١٦١.

⁽٢) الاختيار لتعليل المختار:٣/١٨٨.

⁽٣)البحر الرائق:٤/٥٦.

⁽٤) ينظر: المغرب:٢٢٨.

⁽٥) ينظر: المصباح المنير:٢٣١.

⁽٦)ينظر: جمهرة اللغة:٢/٨٣٥.

⁽٧) ينظر: الصحاح مادة (سقط):١١٣٢/٣.

⁽٨) ينظر: الأفعال:٧٣.

⁽٩)ينظر: الأفعال:١٢١/٢١.

⁽١٠) من الوافر، للمتنبي من قصيدة يمدح فيها سيف ويستعطفه للعفو عن بني كلاب بعد خروجهم عن طاعته، عدتها ثلاثة وأربعون بيتاً، هذا البيت حادي عشرها. ديوان المتنبي: ١/٧٧.

وأنه في هذا البيت لم يُمت المفعول به، بل ذكر على أنه نائب فاعل.

وما استدل به فيه نظر؛ لأن هذا البيت لأبي الطيب المتنبي ت ٣٥٤هـ وهو من الشعراء المولدين الذين بعد عصر الاستشهاد، فلا يقبل قوله وإن كان ما يقوله فصيحاً؛ لأن العلماء توقفوا عن الرواية عن أهل الحواضر منتصف القرن الثاني الهجري، أو عند إبراهيم بن هرمة ١٧٥هـ (١)،على أن ابن سيده٨٥٤هـ حكى : أسقطت المرأة ولدها، فهي مُسْقِط، ألقته لغير تمام (٢).

ولا أعلم الدليل الذي استدل به المطرزي ١٠ هـ ليرد هذا الاستعمال ويظهر لي – والله أعلم – أنه رأى المعاجم لا تذكر المفعول به مع الفعل (أسقط)؛ لأنه معلوم من الفعل والفاعل، ولا فائدة تحصل من ذكر المفعول به، فإذا قلنا : (أسقطت المرأة)، فمعلوم أن هناك شيئاً مسقطا معلوم قبل ذكر المفعول به؛ لما تقتضيه همزة التعدية في الفعل من وجود مفعول به وقع عليه الفعل، فلما رأى أنه لا يضيف فائدة والمعاجم لا تذكره حكم عليه باللحن.

وهذا التلحين من المطرزي، ٦١هـ يناقض ما ذكره اللغويون من أنه قد يمتتع في بعض الأفعال ذكر الفاعل ويكتفى بصيغة المفعول به نحو: (جُنّ)و (عُني)و (بُهت)؛ فالعرب لم تستعمل هذه الأفعال في صيغة الفاعل بل استعملتها في صيغة المبني للمفعول، مع أن

القياس يقتضي وجود هذه الصيغة، لكن السماع لم يرد بذلك؛ لأن الفاعل قد يحذف لكونه معلوماً لا يتطرق إليه اللبس، فيطوى ذكره اختصاراً وإيجازاً، لكن المفعول به متعدد، ولا يكون فيه الوضوح الذي يكون في الفاعل في بعض المواضع ليحكم عليه بالحذف وعدم الذكر كما حكم بذلك.

والذي يظهر لي عدم صحة قول المطرزي ١٦٠هـ في تلحينه الفقهاء في قولهم: (أسقطت المرأة سقطاً) لما يلي:

أو لاً: أن بعض المعاجم قد حكت المفعول به مع الفعل (أسقط) كابن سيده ٥٤٥، ومن حفظ حجة على من لم يحفظ.

الثاني: أن الفعل قد صدر بهمزة التعدية، ومعناها أن تعدي فعل الفاعل إلى المفعول به، وعدم ذكر المفعول به وإلزامه الحذف ضرب من العبث؛ لأنا نوصل الفعل إلى مفعوله ثم نلزمه الحذف دون دليل، فلا يظهر أثر التعدية في ذلك.

٣- إدخال (أل) على (كافة):

قال الشيرازي٤٧٦هـ.: (والسنة أن يغتسل للعيدين؛ لما روي أن علياً وابن عمر رضي الله عنهما كانا يغتسلان، ولأنه يوم عيد يجتمع فيه الكافة للصلاة) (7).

وقال الشيخ زكريا الأنصاري9778 . (وأرسل إلى الكافة من الإنس والجن) (ء) .

⁽١)ينظر: الاقتراح: ١٨١.

⁽٢) ينظر: المحكم والمحيط الأعظم: ١٣٧/٦.

⁽٣)المهذب: ١/٩١١.

⁽٤)أسني المطالب: ١٠٤/٣.

العدد السابع والثلاثون 2018مر

أول من رد هذا الأسلوب وعده لحنا فيما وقفت عليه- هو الحريري ٤٦٦هـ.، وذكر أن بعض اللغويين كثعلب ٢٩١هـــ والقاضى أبي بكر بن قريعة٣٦٧هـ استعملاه ، وذهب إلى أن الصواب أن يقال: كافة، دون الألف واللام؛ لأنها مصدر بمعنى : معاً وطرأ، معربة حالاً، والحال لا يكون معر فة^(١).

وما ذهب إليه هو المفهوم من كلام سيبويه هـــــ۱۸۰(۲)، والمبرد۲۸۶ هـــ (۳)، وابن السراج ٣١٦هـ (٤)، ونص عليه الفراء ٢٠٧هـ (٥)، والزجاج $^{(7)}$ ، والنحاس 77 هـ ونص على على منع بخول (أل) على (كافة) الصغانى ١٥٦هـ $^{(\wedge)}$ ، والنووي٢٧٦هـــ(٩)، والفيروز أبادي١٧٨هـــ(١٠)، والزَّبيدي٥٠٢٠هــــ^(١١).

وممن استعمالها من اللغويين الجو هري٣٩٣ه...، فقال: (الكافة الجمع من الناس)(۱۲) ووهمه الفيروزأبادي۱۸هـــ

ورد ابن الخشاب٤٦٧هــ على الحريري ٢٤٤هـ استعماله (قاطبة) - وهي مثل (كافة) في الحكم- مضافة إلى معرفة في قوله في المقامة السادسة: (واستعنت بقاطبة الكتاب) (١٤)، ونسبه في هذا الاستعمال إلى الجهل، وأشار إلى أنه قد أنكر تعريف (كافة)، وهو بهذا الاستعمال نقض إنكاره على من استعمل (كافة) معرفة بالألف واللام، مع أن (قاطبة)و (كافة)و (طرا) لا تأتى معرفة أبداً (١٠٠).

ورد الشهاب الخفاجي١٠٦٩هـ على ابن الخشاب في اعتراضه على الحريري٤٤٦هـ، وذكر أن تعريف (كافة) وارد عن العرب مستدلاً بالآتي:

أولاً: نص كتبه عمر بن الخطاب -رضى الله عنه- حين جعل جُعْلاً لبنى كاكِلة، فكتب: (قد جعلت – هكذا– لآل بني كاكِلة على كافة بيت مال المسلمين مئتى مثقال عيناً ذهباً إبريزاً)(١٦)، وعرض هذا الكتاب على المؤمنين على بن أبي طالب -رضى الله عنه-فأقره، وهما فصيحان.

⁽١) ينظر: درة الغواص: ٤١.

⁽٢)ينظر: الكتاب:١/٣٧٥.

⁽٣) ينظر: المقتضب:٣٨/٣

⁽٤) ينظر: الأصول:١٦٣/١.

⁽٥) ينظر: معانى القرآن:١/٤٣٦.

⁽٦) ينظر: معانى القرآن وإعرابه: ١٧٩/١.

⁽٧) ينظر: إعراب القرآن: ٢١٣/٢، ٢١٣/٢.

⁽٨) ينظر: العباب الزاخر (حرف الفاء): ٥٤١.

⁽٩) ينظر: تهذيب الأسماء واللغات: ١١٧/٢/٣٠.

⁽١٠) ينظر: القاموس المحيط مادة (كف): ٧٨٤.

⁽١١)ينظر: تاج العروس مادة(كف):٦/٢٣٤.

⁽۱۲) الصحاح مادة (كف): ٤/٢٢٤١.

⁽١٣) ينظر: القاموس المحيط مادة(كف):٧٨٤.

⁽١٤) مقامات الحريري: ٥٤.

⁽١٥) ينظر: رسالة في رد ابن الخشاب على الحريري في مقاماته: ۱۷.

اعتذر ابن الخشاب للحريري في نهاية مناقشته له ولغيره من العلماء الذين يُلحنون استعمالاً ثم يستعملونه ،يقول: (إلا أنه خالف إلى ما نهى عنه سهواً، أو لأنه عرفه بعد وضعه المقامات ، وشبيه بحاله ما في كتب

⁽١٦) حاشية الصبان: ١٧٧/١، روح المعانى للألوسى:١٠/١٠.

د/ عبدالعزيزبن محمد الحربي

ثانياً: أن تعريف (كافة) في هذا النص ورد بالإضافة والإضافة تفيد التعريف كما أن (أل) تفيد التعريف، فلا فرق بينهما، ووافقه على ذلك الألولسي ٢٧٠هـ (١).

وما ذكره غير مقبول لما يلي:

أولاً: أن ما استدل به مما ورد في نص عمر بن الخطاب- رضى الله عنه- أضيفت فيه (كافة) إلى ما بعدها، وهي اسم فاعل، واسم الفاعل إضافته غير محضة، أي أنها إضافة لفظية لا تفيد تعريفاً وتخصيصاً، بل تفيد التخفيف بحذف التنوين، أو ما يقوم مقامه.

ثانياً: أن إضافتها في نص عمر رضي الله عنه – شاذ و الشاذ لا يقاس عليه^(٢).

ثالثاً: أن الجوهري٣٩٣هـ حين استعملها لم يعضد ذلك بنص، بل ذكره دون دليل.

رابعاً: أن الشهاب الخفاجي١٠٦٩هـ قاس التعريف بالألف واللام على تعريف الإضافة الوارد في النص ولم يورد دليلاً، واللغة لا تثبت بالقياس بل بالسماع.

٤ - استعمال (أو) في التسوية بدل (أم):

قال الخرقي ٣٣٤ه : (وعلى كل من ضرب - ممن ذكرت- عتق رقبة مؤمنة، سواء كان الجنين حياً أو ميتاً)^(٣).

وقال النووي ٦٧٦هـ: (والوجهان جاريان، سواء كان الماء المتغير به قليلاً أو كثيراً)^(ئ).

أول من لحن الفقهاء في ذلك -فيما وقفت عليه- هو ابن هشام ٧٦١هـ فذهب إلى تخطئة الفقهاء في استعمال (أو) مكان(أم) بعد همزة التسوية، وعلل ذلك بأن (أو) للتخيير، وما بعد همزة التسوية لا يستغنى بأحدهما عن الآخر (٥).

وهو رأي سيبويه١٨٠هــــ ونسب إلى البصريين (٩).

وما ذكره غير مسلَّم به؛ إذ نقل الجو هري٣٩٣هـ استعمال (أو) مع (سواء) فقال: يقال: سواء عليَّ أقمت أو قعدت (١٠). واستدل لهذا الاستعمال بقراءة ابن محيصن من طريق الزعفراني: (سواء عليهم أأنذرتهم أو لم تنذرهم) (١١)، وأجازه من المتقدمين السير افي ٣٦٨هـ ؛ فإنه ذكر أن المعطوف بعد (سواء) له ثلاثة أحوال^(۱۲):

الأول: أن يليها اسمان فيعطفان بالواو، نحو: سواء عندى زيد وعمرو.

⁽٥) ينظر: مغنى اللبيب: ٦٣، وهذا تعليل الفارسي في : التعليقة: ٢٧٨/٢، الحجة للقراء السبعة: ٢٦٥/١.

⁽٦)ينظر: الكتاب: ١٦٩/٣، ١٨٦.

⁽٧)ينظر: المقتضب:٣/٢٨٧.

⁽٨)ينظر: الحجة: ١/٥٦٠، التعليقة: ٢٧٨/٢.

⁽٩)ينظر: معاني القرآن وإعرابه للزجاج: ٧٧/١، المحتسب لابن جني: ١/٥٠.

⁽١٠) الصحاح مادة (سواء) ٢٣٨٦/٦.

⁽١١)ينظر: مغنى اللبيب:٦٣.

⁽۱۲)ینظر:شرح الکتاب: ۱٤٨/۱۱.

⁽١) ينظر: روح المعانى: ٩٢/١٠.

⁽٢) ينظر: حاشية الصبان:١٧٧/٢.

⁽٣) مختصر الخرقي: ١١٩/١.

⁽٤) المجموع: ١٣٠/١.

مجلة كلية اللغة العربية بالمنصورة

الثاني: أن يليها فعلان بغير استفهام، فيعطفان ب(أو)، نحو: سواء عليَّ قمت أو قعدت.

الثالث: أن يليها مصدران، فلك العطف بالواو وب(أو)، نحو: سواء علي قيامك وقعودك، سواء علي قيامك أو قعودك.

وأقدم من نقل هذا الاستعمال وأجازه فيما وقفت عليه هو الفراء ت ٢٠٧هـ إذ ذكر أن الكسائي ١٨٩هـ أنشده:

سواءٌ عليك النَّفْر ُ أم بتّ ليلةً

بأهل القباب من نُميرِ بنِ عامر (۱)
وذكر أن بعضهم أنشده هذا البيت: (سواء
عليك النفر أو أنت بائت) ، واستدل لجواز
مجيء (أو) مع (سواء) بأنه يجوز أن يقال :
سواء عليك الخير والشر، فيجوز أن تحل (أو)
مكان الواو؛ لأن المعنى جزاء، كما تقول:
اضربه قام أو قعد (۱).

ورد بعض النحويين هذا الاعتراض ومنهم الرضي ٦٨٦هـ – وهو قبل ابن هشام ١٣٧هـ – الذي اعترض الفارسي٣٧٧هـ في منعه استعمال(أو) مع (سواء)، وعلل ذلك بأن المراد بها هنا التعيين؛ إذ هي بمعنى (أي)؛ فمعنى: (سواء عليّ أقمت أو قعدت) هو معنى: سواء عليّ أيهما فعلت، فالمراد

التعيين، وذلك جائز في (أو)، فلا يمنع قوعها^(۱).

ورد الدماميني ٨٣٦هـ على ابن هشام ١٦٧هـ بأنه توهم لزوم الهمزة بعد كلمة (سواء) في أول جملتها، والهمزة معناها طلب تعيين أحد المذكورين بعدها، (وسواء) يستوي ما قبلها مع ما بعدها، فنقل حكمها إلى (أو) وخطأ الفقهاء في إيقاعهم (أو) بعد (سواء) (أ)، ووافقه الشُّمُنَّي ٨٧٢هـ (أو) وابن طولون ٩٥٣هـ (٦).

وأجاز مجمع اللغة العربية في القاهرة استعمال (أو) مع (سواء)، نحو: (سواء علي أحضرت أو غبت)، بالهمزة قبل المعطوف الأول، ونحو: (سواء علي حضرت أو غبت) من دون همزة (٧٠).

والذي يظهر لي جواز استعمال هذا الأسلوب وعدم تخطئته أو تلحين مستعمله؛ لما يلي:

أولاً: نقل الفراء استعمال العرب ذلك وهو البيت الذي أنشده إياه الكسائي، وأنه سمعه بـ(أو) من أحد العرب.

ثانياً: قراءة ابن محيص من طريق الزعفراني.

ثالثاً: نقل الجوهري٣٩٣هـ قول بعض العرب في ذلك.

⁽٣)ينظر: شرح الكافية:٢/٢/٢٤٦١.

⁽٤)ينظر: شرح الدماميني على مغني اللبيب(المزج): ٢٥٦/١.

⁽٥) ينظر: المنصف من كلام ابن هشام: ١٠٨/١.

⁽٦)ينظر: شرح مغني اللبيب عن كتب الأعاريب: ٣٩٩/١-٣٩-

⁽٧) ينظر: أصول اللغة العربية: ٢٢٢/١.

⁽۱) من الطويل، غير منسوب، وهو في :معاني القرآن للفراء: ۱۰۱/۱،۱، البحر المحيط٤/٤٣٩، توضيح المقاصد: ۲/۲،۰۰۱ (صدره).

⁽٢)ينظر: معانى القرآن: ١/١٠٤.

الفصل الثاني: المسائل التصريفية:

١ – (وقْص) و(وقَص) بالفتح والسكون:

قال النووي ٦٧٦ه...: (فرع: ما بين الفريضتين يسمى: وقصا، منهم من يفتح قافه، ومنهم من يسكنها) (١).

قال الشيخ زكريا الأنصاري٩٢٦هـ: (وما بين النصابين هو أولى من قول أصله: ما بين الفريضتين، يسمى: وقصاً بفتح القاف وإسكانه) (٢).

أول من لحن الفقهاء في ذلك – فيما وقفت عليه – هو ابن مكي الصقلي ٥٠١ه... ونقل النووي ٢٧٦ه... اعتراض ابن بري ونقل النووي ١٥٥ه... الفقهاء وتغليطهم في تسكين القاف من كلمة (وقص)، ورد عليه بأنه يجوز في القاف وجهان الفتح والسكون، وأن المشهور في كتب اللغة وألسنة الفقهاء هو الإسكان، بل إن القاضي أبا الطيب٤٧٧ه... صاحب الشامل عد إسكان القاف هو الصواب، وغلط من زعم من اللغويين أنها بالفتح فقط، ونقل عنه أن أكثر أهل اللغة نطقوه بالإسكان (وقص) (٣).

وما ذكره ونقله رداً على ابن بري فيه نظر من وجوه:

أولاً: جعل المعترض على الفقهاء في ذلك ابن بري ٥٨٢هـ، وهناك من اللغويين من سبقه في ذلك وهو ابن مكي الصقلي ٥٠١هـ إذ يقول في الباب الذي عقده في

غلط أهل الفقه: (ويقولون لما بين الفريضتين: وقُص، والصواب: وقَص، بفتح القاف، والجميع: أوقاص، فأما الوقْص بالإسكان فدق العنق لا غير)⁽³⁾، ولعل النووي لم يقصد الأولوية في ذلك، أو أنه لم يصله ذلك؛ لكون ابن مكي عاش في تونس، أما ابن بري فهو مصري، والنووي عاش في بلاد الشام، وهما إقليمان متجاوران.

ثانياً: ذكر أن المشهور في كتب اللغة والجاري على ألسنة الفقهاء هو الإسكان، وذلك غير صحيح؛ لأن كتب اللغة مجمعة على أن (الوقص) محرك القاف فقط، يدل لذلك أنهم يشيرون إلى جمعه على وزن (أفعال)، نحو: أوقاص، وهذا الوزن لا يجمع عليه ساكن العين الذي على وزن (فعل)، بل محركها؛ لأن لو كان ساكن العين لجمع على محركها؛ لأن لو كان ساكن العين لجمع على (أفعل) نحو: كلْب وأكلُب، وفلْس وأفلُس وأفلًى نحو المؤلِس وأفلُس وأفلَس وأفلُس وأفلَس و

وقد رجعت إلى المعاجم اللغوية وكتب غريب الحديث ووجدتها تنص على أنه (وقص) بالفتح ولم تذكر السكون مطلقاً، وقد تتوع ضبط العلماء هذه الكلمة إلى خمسة أنواع:

۱- من ضبطه بالنص على الحركة، وهي فتح القاف، مع ذكر جمعه الذي على وزن (أفعال)؛ ليدل به على (وزن (فعل)، كأبي عبيد (۲۱ ٤٢٤هـ...)

⁽١) روضة الطالبين: ٨/٢.

⁽٢) أسنى المطالب: ١/١٣٤.

⁽٣) ينظر: تهذيب الأسماء واللغات: ١٩٣/٢/٣.

⁽٤) تثقيف اللسان: ٢١٦.

⁽٥) ينظر: الكتاب: ٣/٥٧٠، التكملة للفارسي: ١٤٩، شرح الشافية للرضي: ٩٥/٠.

⁽٦) ينظر: غريب الحديث: ١٦٣/٥.

العدد السابع والثلاثون ٢٠١٨م

والصاحب بن عباد $({}^{(7)}$ ${}^{(7)}$ ${}^{(7)}$ ${}^{(7)}$ ${}^{(7)}$ ${}^{(7)}$ ${}^{(9)}$ ${}^{(9)}$ ${}^{(7)}$

7 من ضبطه بالفتح فقط دون ذكر الجمع أو النص على الحركة، كابن فارس $(^{\wedge})$ $^{\circ}$ $^{\circ}$ هـ.

-7 من ضبطه بذكر الجمع ليدل به على المفرد، كابن دريد(9) -7

وبهذا يتضح أن كلام النووي وما نقله عن بعض الفقهاء من أن بعض أئمة اللغة نص على أن (الوقص) بالإسكان غير صحيح، ولعله وهم على (الوقص) الذي هو دق العنق فهو بالإسكان لا غير.

ثالثاً: ما استدل به في رده على ابن بري بأنه قد جاء على ألسنة بعض الفقهاء بالسكون (الوقْص) مردود وليس دليلاً؛ لأن الفقهاء ليسوا من العرب الفصحاء الذين تؤخذ عنهم

اللغة، ولا يستدل باستعمالهم، كما أنهم ليسوا المرجع في ذلك، بل المرجع ما ذكر اللغويون مما رووه عن العرب.

٢ – (كتابة) مصدر الفعل (كاتب) :

قال ابن قدامة ٢٠٦هـ: (باب الكتابة، وهو مندوب إليها في حق من يعلم فيه خيراً)(١١).

وقال المرداوي $\wedge \wedge \wedge \wedge$ الكتابة، وقوله: وهو بيع العبد نفسه بمال في ذمته) $(^{1})^{}$.

يستعمل الفقهاء (الكتابة) مصدراً للفعل (كاتب) ويستدلون بقوله تعالى: ﴿ وَالَّذِينَ يَبْغُونَ الْكِتَبَ مِمَّا مَلَكَتَ أَيْمَنُكُمْ فَكَاتِوُهُمْ إِنْ عَلِمْتُمْ فِيهِمْ خَيْرًا ﴾ الفعل مكاتبة؛ لأنه ثلاثي مزيد بالألف، فمصدره قياسي على وزن (مفاعلة) نحو: شارك مشاركة، وقاتل مقاتلة، وهذا المصدر يوصف بالمفاعلة؛ لأن الحدث فيه لا يتم إلا من اثنين (أنا)؛ فالمكاتبة تكون بين الثين، مكاتب وهو الولي، ومكاتب، وهو الرقيق.

وأول من خطأ الفقهاء في ذلك -فيما وقفت عليه- هو الفيومي ٧٧٠هـ، ووصف ذلك بأنه تسامح منهم، ونقل عن الأزهري ٣٧٠هـ أن استعمال المكاتبة والكتابة بمعنى واحد حدث في العصور الإسلامية وليس ذلك من العربية (١٥).

⁽١) ينظر: تهذيب اللغة: ٢٢١/٩.

⁽٢) ينظر: المحيط في اللغة: ٥/٨٦٤.

⁽٣) ينظر: الصحاح مادة (وقص): ١٠٦١/٣.

⁽٤) ينظر: المحكم والمحيط الأعظم: ٣٢٢/٦.

⁽٥) ينظر: النهاية في غريب الحديث والأثر: ٥/٢١٤.

⁽٦) ينظر: لسان العرب مادة(وقص): ١٠٧/٧.

⁽٧) ينظر :القاموس المحيط مادة (وقص): ٥٨٥.

⁽٨) ينظر :مقاييس اللغة: ٦/١٣٣/.

⁽٩) ينظر: جمهرة اللغة: ٢/٥٩٥.

⁽١٠) ينظر: ديوان الأدب: ٣/٥/٦.

⁽١١) الكافي في فقه ابن حنبل: ٥٩٦/٢.

⁽١٢) الإنصاف: ٧/٢٤٤.

⁽١٣) سورة النور من الآية (٣٣) .

⁽۱٤) ينظر: شرح المفصل لابن يعيش: ٤٨/٦، شرح الشافية للرضىي: ١٦٣/١.

⁽١٥) ينظر: المصباح المنير: ٤٢٧.

وممن استعملهما بمعنى واحد الزمخشري 0 0 ، نقل ذلك عنه الغيومي، واعتذر له بأن زيادة التاء في لفظ (الكتابة) من طغيان القلم (1).

وبالرجوع إلى المعاجم نجد أن (الكِتابة) هي مصدر الفعل الثلاثي (كَتَب) وهي سماعية، أما (المكاتبة) فهي مصدر الفعل المزيد (كاتب) (٣)، ووزن (فِعالة) عند الصرفيين يدل على الحرفة والمهنة، كالصناعة والزراعة والحياكة والتجارة(٤)، وليس الكتابة حرفة، كما أن المعنى هذا غير مقصود عند الفقهاء حين استعمال هذه الكلمة.

ويظهر لي -والله أعلم- أن أول من استعمل الكتابة بمعنى المكاتبة هو النرمخشري ٥٣٨ه الزمخشري ٥٣٨ الذي إذ إنه عند ذكر المعاني المجازية لمادة (كتب) قال: (كاتب عبده، وأدى كتابته) (أ) فأطلق على ما يؤديه الرقيق (كتابة) مع أنه قال: (كاتب) فالقياس أن يقول: (أدى مكاتبته).

ووافقه ابن الأثير الجزري٢٠٦هـ فقال في حديث بريرة: (أنها جاءت تستعين عائشة

في كتابتها)^(۱): الكتابة أن يكاتب الرجل عبده على مال يؤديه إليه منجماً، فإذا أداه صار حراً، وسميت (كتابة) لمصدر (كتب) كأنه يكتب على نفسه لمولاه ثمنه (۷).

ويظهر أن ذلك من باب الاتساع والتجوز، فإذا أخذنا المعنى العام لمادة (كتب) -كما يقول ابن فارس- أنها الدلالة على جمع شيء إلى شيء (^)، ولما كان المكاتب يجمع المال بعضه إلى بعض ليدفعه إلى المكاتب ليعتق به نفسه أخذ معنى الجمع الذي في الكتابة وأطلق على معنى المكاتبة؛ لما فيها من الجمع، فاستعمل المصدر (الكتابة) بدل (المكاتبة)، وكل ذلك من التجوز في الاستعمال، ومن استعمله من الفقهاء فقد قلد فيه سابقاً من اللغوبين.

٣ – الزيافة مصدر الفعل (زاف):

قال السرخسي٤٨٣ه...: (وكذلك إن وجدها زيفاً فردها بقضاء قاض أو بغير قضاء قاض؛ لأن الرد بعيب الزيافة فسخ للقبض من الأصل) (٩).

وقال الكاساني٥٨٧هــ: (فكان إقراره بكون الدراهم ثمناً إقراراً بصفة السلامة، فإخباره عن الزيافة يكون رجوعاً، فلا يصح)(١٠٠).

وقد بحثت عن نص الأزهري المشار إليه في التهذيب ، وفي الزاهر في ألفاظ الشافعي ولم أجده في مظانه .

⁽١) ينظر: الكشاف: ٣٨/٣٣.

⁽٢) ينظر: المصباح المنير: ٤٢٧.

⁽٣) ينظر: العين: ٥/ ٣٤١، جمهرة اللغة: ١/ ٢٥٦، تهنيب اللغة: ١/ ١٥٠/، الصحاح مادة (كتب): ١/ ٢٠٨، المحيط للصاحب بن عباد: ٢٢٩/٦، مقابيس اللغة: ١٥٩/٥.

⁽٤) ينظر: شرح الشافية للرضى: ١٥٣/١.

⁽٥) أساس البلاغة: ٣٨٦.

⁽٦) رواه ابن عبد البر بهذه الرواية من حديث ابن شهاب عن عروة بن الزبير عن عائشة رضي الله عنها، في كتاب: المكاتب، باب القضاء في المكاتب: الاستذكار: ٣٧٣/٧، والهندي في كنز العمال في سنن الأقوال والأفعال، باب الولاء ١٩٣/٠٠. رقم: ٢٩٧٠٦.

⁽٧) النهاية في غريب الحديث والأثر: ١٤٨/٤.

⁽٨) ينظر: مقاييس اللغة: ١٥٨/٥.

⁽٩) المبسوط: ٢٧/٧.

⁽١٠) بدائع الصنائع:٧/٥٢١.

اعترض المطرزي،١١هـ على استعمال الفقهاء مصدر الفعل (زاف) على وزن (فِعالة) نحو: زيافة، والصحيح أنه (زُيوفاً)، وعد استعمال (زيافةً) من لغة

وبالرجوع إلى كتب اللغة نجدها حكت منظور ۷۱۱هـ ^(۲)، والزَّبيدي٥٠٢١هـ^(٧).

وما ذكره الفقهاء هو من مصادر الفعل الثلاثي، لكنه على وزن (فعالة)، وهذا الوزن دال على الحرف، كالصناعة، والزراعة، والحياكة $(^{\wedge})$ ، والحياكة^(٨)، وليس مرادهم حين إيراده التعبير عن الحرفة بل ذكر المصدر فقط، لذا عد من أغلاط الفقهاء، كما أن مصادر الفعل الثلاثي سماعية ولم يرد عن العرب أن الزيافة من

الفقهاء، أي مما خالفوا فيه اللغة (١).

ثلاثة مصادر للفعل (زاف) وهي: زُيوفاً، وزُيوفة، وزَيفا وليس منها (زيافة). فحكى صاحب العين١٧٥هـ (زيفاً) (٢)، واقتصر عليه الصغاني٢٥٦هـ نقلاً عن اللحياني (حيا ٢٠٧هـ) (٣)، ووافقه الفيروز أبادي٨١٧هـــ (١)، وحكى ابن سيده ٥٨ ٤ه ...: (زُيوفاً) و (زُيوفةً) (٥)، ووافقه ابن

مصادر الفعل الثلاثي (زاف)؛ لذا عد من لحن

الفقهاء.

٤ - صياغة الفعل (ماع) على وزن (انفعل) :

قال الغزالي٥٠٥هـ: (ولو قال: لا آكل السكر، فوضعه في الفم حتى انماع، لم يحنث)^(٩).

وقال ابن مفلح٧٦٣هـــ: (فلو خالط الماء، أو دق، أو انماع)(١٠).

ذهب أبو حيان التوحيدي ١٤هـــ إلى أن قول الفقهاء: (انماع) من الكلام المرذول، فقال: (والميعة الجري، وهو من: ماع الشيء، إذا سال، وماعه غيره، (وانماع) قليل مرذول، وهو في كلام الفقهاء كثير)^(۱۱).

ويظهر لي من هذا النص أنه لا يلحن (انماع)، لكن يعده قليلاً، ووصفه بالمرذول.

وقد أثبت هذا اللفظ عدد من العلماء كابن الأثير (١٢) ٦٠٦هـ، وتبعه ابن ۲۱۲ه...، والفيرزوأبادي (۱۲) ۸۱۶ه...، و الزَّبيدي^(۱۵) ۲۰۵ هـ.

ولم ترد هذه اللفظة في المعاجم القديمة كالعين، وجمهرة اللغة، وتهذيب اللغة، والصحاح، والمحكم، ويبدو أن ابن الأثير أثبتها استدلالا بقول النبى صلى الله عليه

⁽١) ينظر: المغرب:٢١٤.

⁽٢)ينظر: العين:٧/٣٩٠.

⁽٣)ينظر: العباب الزاخر (حرف الفاء): ٢٦٥.

⁽٤) ينظر: القاموس المحيط مادة (زيف): ٧٥٤.

⁽٥) ينظر: المخصص: ٩٨/٣.

⁽٦) ينظر: لسان العرب مادة (زيف): ١٤٢/٩.

⁽٧) ينظر: تاج العروس مادة (زيف): ١٣٣/٦.

⁽٨) ينظر: شرح الشافية للرضي:١٥٣/١، شرح الشافية للخضر اليزدى: ٢٦٩/١.

⁽٩) الوسيط: ٢٣٦/٧.

⁽١٠) المبدع: ١/٣٧.

⁽١١) البصائر والذخائر: ٥٦/٥.

⁽١٢) ينظر: النهاية في غريب الحديث والأثر: ٣٨١/٤.

⁽١٣) ينظر: لسان العرب مادة (ميع): ٣٤٤/٨.

⁽١٤) ينظر: القاموس المحيط مادة (ميع): ٧٠٦.

⁽١٥) ينظر: تاج العروس مادة (ميع): ٥١٧/٥.

وسلم: (لا يكيد بأهل المدينة أحد إلا انماع كما ينماع الملح في الماء) (١).

وقد أجاز مجمع اللغة العربية الاستدلال بالحديث إذا ورد في أحد كتب الصحاح الستة؛ إذ يغلب على أصحابها الدقة في النقل، والتقدم في الزمن؛ إذ عاشوا قريبين من عصر الاستشهاد(٢).

والذي يظهر لي جواز استعمال كلمة (انماع) لما يلى:

أو لا : أن أبا حيان التوحيدي ١٤هـــ حين حكم عليها لم يردها، بل ضعفها بوصفها أنها مرذولة؛ فهي فصحى وإن كانت ليست مشتهرة.

ثانياً: أن عدم ورودها في المعاجم القديمة لا يعني عدم إثباتها، بل هي ثابتة في النصوص القديمة منذ القرن الأول، ولم تحط المعاجم بكل اللغة، بل هناك فوائت استدركت عليها من المتقدمين أنفسهم.

ثالثاً: أنها لم ترد بوزن جديد، بل هي على وزن (انفعل) المستعمل للمطاوعة في الغالب.

رابعاً: ورودها في نصوص من الصدر الأول، كقول النبي صلى الله عليه وسلم: (لا يكيد بأهل المدينة أحد إلا انماع كما ينماع الملح في الماء) وما رواه الطبري بسنده إلى عطاء بن يسار ١٤٠هـ أنه قال: ((ويل)

واد في جهنم لو سيرت فيه الجبال لانماعت من شدة حره)(7).

٥ - تعدية الفعل (آلي) بــ(من) :

قال الكاساني ٥٨٧هـــ: (ولو آلى من امرأته، ثم قال لامرأة له أخرى: قد أشركتك في إيلائها، كان باطلاً (3).

وقال السيواسي ٨٦١هـ: (لو قال: أنت علي مثل امرأة فلان، وقد كان فلان آلى من امرأته، فإن نوى الإيلاء كان مولياً) (٥).

قبل البدء في المسألة أذكر تعريف الفقهاء للإيلاء؛ لكونه متعلقاً بمسألة تعدية الفعل، وقد عرف الفقهاء الإيلاء لغة : الحلف، وفي الشرع: الحلف على ترك وطء الزوجة في القبُل مطلقاً، أو مدة تزيد على أربعة أشهر (٢).

وأول من لحن الفقهاء في قولهم: (آلى من امراته) -فيما وقفت عليه- هو ابن هشام ١٦٧ه...، وبيان ذلك أن (آلى) بمعنى: (حلف)لا تستعمل مع حرف الجر (من)، بل مع (على)، يقال: حلف فلان على كذا، يقول ابن هشام ١٦٧ه: (وأما قول الفقهاء: (آلى من امرأته) فغلط أوقعهم فيه عدم فهم المتعلق من الآية)(٧).

وعلل هذا الخطأ بعدم فهمهم المتعلق في قوله تعالى: ﴿ لِلَّذِينَ يُؤَلُّونَ مِن نِسَآبِهِمْ تَرَبُّصُ أَرْبَعَةِ أَشْهُرٍ ۖ ﴾ (^^)

⁽٣) ينظر: جامع البيان: ٢٧٢/٢.

⁽٤) بدائع الصنائع:٣/٣١.

⁽٥) شرح فتح القدير: ١٩٠/٤.

⁽٦) تهذيب الأسماء واللغات للنووي: ١٠/١/٣.

⁽٧) مغنى اللبيب: ٨٩٨.

⁽٨) سورة البقرة من الآية (٢٢٦) .

⁽١) رواه البخاري في كتاب فضائل المدينة، باب الكيد بأهل المدينة، ٥٣٩/٤.

⁽٢) ينظر: قرارات مجمع اللغة العربية في خمسين عاماً: . ٥.

العدد السابع والثلاثون ٢٠١٨مر

وذلك أنهم فسروا (يؤلون) في الآية بمعنى: (يحلفون)، لكنها هنا ليس بمعنى (يحلف)، بل هي بمعنى(يبتعد)؛لذا عديت بـ(من)،ولو كانت بمعنى (يحلف)لعديت بـ(على)(۱).

وبما أن هذه الآية دليل لهم في الإيلاء فقد صاغوا في أساليبهم تعدية الفعل (آلى) بمعنى(حلف) بـ(من)،فقالوا: آلى من امرأته، أي حلف ألا يطأها، وذلك كما ذكر ابن هشام غير صحيح.

وقد سبق ابن هشام ٢٦ه ابن الأثير ت ٢٠٦ه في إيضاح أن معنى (آلى): تباعد، لا: حلف كما في حديث أنس بن مالك رضي الله عنه أن النبي صلى الله عليه وسلم آلى من نسائه شهرا (٢)، أي حلف لا يدخل عليهن، وعدى الفعل (آلى) برمن)؛ لأنه حمله على معنى الامتناع عن الدخول عليهن، والامتناع عن الدخول عنهن (٢).

وسبق ابن هشام ٢٦١ه في ذلك أبو حيان ت ٤٤٥ه في الله نص على أن معنى (يؤلون) في الآية أي: يبتعدون، ولا يصح أن تكون بمعنى (يحلف)؛ لأنه لا يعدى بـ(على)، وجعل (من) في الآية على وجهين (٤):

الأول: أن تكون سببية، والتقدير: يحلفون بسبب نسائهم.

(٤) ينظر: البحر المحيط: ١٩٢/٢.

الثاني: أن يضمن (يؤلون) معنى (يبتعدون)، والتقدير: للذين يمتنعون بالإيلاء من نسائهم.

والراجح صحة ما اعترض به ابن هشام؛ لأن الفعل (آلى) لا يعدى بـ(على) ولما كان الإيلاء مقترناً بلفظ الحلف غالباً، وهم بعض الفقهاء ففسره به وأنه حلف على عدم الوطء وعداه ب (على)، وهذ غير صحيح؛ لأن المعاجم قد أوضحت تعديته بـ(من) لا (على).

٦ - تعدية الفعل (زوج) بـ(من):

قال السيواسي ٦٨١هـــ: (وإن قال آخر: اشهدوا أن قد زوجته منها، فقبل آخر عن الغائب، فبلغه فأجاز جاز) (٥).

وقال الزيلعي 3×10^{-1} (أوقال : اشهدوا أني قد زوجته منها حين قالت ذلك ، جاز) (7).

وقال الخرشي ۱۰۱هـ: (يستثنى منه ما إذا زوجته من نفسها $)^{(\vee)}$.

نقل الفيومي ٧٧٠هـ الاعتراض على قول الفقهاء: (زوجته منها)، وأنه قول الا معنى له، ولم ينسبه، لكن ذكر أن في نسخة من (تهذيب اللغة) منع قولهم: زوجتها منه (^^).

⁽١) ينظر: مغنى اللبيب: ٨٩٨.

⁽٢) رواه البخاري من حديث أم سلمة، وهو في كتاب الصوم، باب قوله عليه السلام: (إذا رأيتم الهلال فصوموا) ٢٧٥/٢.

⁽٣)ينظر: النهاية في غريب الحديث والأثر: ١/٦٢، ١٦٥/٣

⁽٥) شرح فتح القدير: ٣١٠/٣.

⁽٦) تبين الحقائق: ٢/١٣٣٨.

⁽۷) شرح مختصر خلیل: ۲۹٤/۱۰.

⁽٨) ينظر: المصباح المنير: ٢١٤.

وقد رجعت إلى (تهذيب اللغة) ووجدت أنه منع (زوجت منه امرأة) بضمير المذكر لا المؤنث كما نقل الفيومي، فلعلها من اختلاف النسخ . ينظر : تهذيب اللغة: ١٥٢/١١.

ونقل الصغاني ٢٥٦هـ عن ابن السكيت ٢٤٤هـ أنه لا يقال: زوجت منه امرأة، ولا هو من كلام العرب(').

وأقول: لم ترد تعدية الفعل (زوّج) بـ وهي لغة أزد بـ (من) بل مع الفعل (تزوّج)، وهي لغة أزد شنوءة، كما نُقل عن الفراء ($^{(7)}$)، واقتصرت المعاجم على تعدية الفعل (زوّج) بنفسه وبالباء، ولم تذكر تعديته بـ (من). وممن نص على ذلك من أصحاب المعاجم ابن على ذلك من أصحاب المعاجم ابن والأزهري $^{(7)}$ ، والفارابي $^{(7)}$ ، والبن سيده $^{(7)}$ ، والبن سيده $^{(7)}$ ، وابن سيده $^{(7)}$.

وخرجها الفيومي ٧٧٠هـ على زيادة (من) (^{٨)} على رأي الأخفش ٢١٥هـ (^{٩)}، ونقله عنه الزّبيدي ١٢٠٥هـ (١٠٠).

ويظهر لي ضعف هذا الأسلوب وعدم فصاحته لما يلي:

(١) ينظر: التكملة والذيل والصلة مادة (زوج): ١/٥٤٥.

(٢) نقلها عن الفراء ابن السكيت والأزهري والجوهري والزّبيدي، ومن دون نسبة ابن دريد والفارابي.

ينظر: إصلاح المنطق: ٣٣١، جمهرة اللغة: ٣/٩ ١٣١١، ديوان الأدب: ٤٤٥/٣٠ تهذيب اللغة: ١٥٢/١١، الصحاح مادة (زوج): ١/٣٢٠، تاج العروس مادة(زوج): ٢/٥٥.

- (٣) ينظر: جمهرة اللغة: ١/٤٧٣.
- (٤) ينظر: ديوان الأدب: ٣/٢٩/٦.
- (٥) ينظر: تهذيب اللغة: ١٥٢/١١.
- (٦) ينظر: الصحاح مادة (زوج): ٢٠٠/١.
 - (٧) ينظر: المخصص: ٢٤٧/٤.
 - (٨) ينظر: المصباح المنير: ٢١٤.
 - (٩) ينظر: معانى القرآن: ١٠٥/١.
- (١٠) ينظر: تاج العروس مادة(زوج): ٢/٥٥.

أولاً: منع بعض المتقدمين له كابن السكيت ٢٤٤هـ...

ثانياً: أن من أثبته خرجه على زيادة (من) قياساً على مذهب الأخفش ٢١ه...، وذلك غير جائز؛ لأن اللغة لا تكون قياساً، بل يقتصر فيها على السماع.

ثالثا: أن كتب اللغة المتقدمة لم تذكره، بل اكتفت بتعديته بنفسه وبالباء، ومنهم ابن دريد ٣٢١هـ، والفارابي ٣٥٠هـ، والجوهري ٣٩٣هـ، وابن سيده ٤٥٨هـ.

٧ - تعدية الفعل (تزوّج) بالباء:

قال ابن قدامة ٢٠هـ: (مسألة : قال -رحمه الله-: وإذا تزوج بامرأة مثلها يوطأ، فلم تمنعه نفسها، ولا منعه أولياؤها لزمته النفقة) (١١).

وقال النووي7٧٦هـ: (فإن تزوج بامرأة وتزوج ابنه بأمها) (17).

نقل المطرزي ١٦هـ عن يونس وابن السكيت قول العرب: زوجته إياها، وتزوجت امرأة، وليس من كلامهم: تزوجت بامرأة، ولا زوجت منه امرأة (١٣).

وأقول: ذهب ابن السكيت ٢٤٤هـــ والأزهري ٣٧٠هـــ (١٥) إلى منع:(تزوجت بامرأة)، ونسب إلى يونس بن حبيب ١٨٢هــ

⁽١١) المغنى: ٩/٢٨٢.

⁽١٢) المجموع: ٢٢٧/١٦.

⁽١٣) ينظر: المغرب: ٢١٣.

⁽١٤) ينظر: إصلاح المنطق: ٣٣١.

⁽١٥) ينظر:تهذيب اللغة: ١٥٢/١١.

مجلة كلية اللغة العربية بالمنصورة

(۱)، وحكى ابن سيده ٤٥٨هـ عن بعض اللغويين منع تعديته بالباء(7).

وأجازها ابن دريد $^{(7)}$ ، والجوهري $^{(7)}$ والفار ابي $^{(7)}$ $^{(7)}$ والجوهري $^{(7)}$ والجوهري $^{(7)}$ والجوهري $^{(7)}$ ونسبوها إلى أزد شنوءة نقلاً عن الفراء $^{(7)}$ $^{(7)}$ ونسبها ابن سيده $^{(7)}$ $^{(8)}$ وعدها الفير زو أبادي $^{(7)}$ قليلة $^{(8)}$.

ونقل النووي، ١٧٦هـ عن الأخفش ١٦هـ أن الباء في قولهم: (تزوجت بفلانة) زائدة قياسا على مذهبه في (من)، ووافقه الزّبيدي ١٢٠هـ (٩)، وقد رجعت إلى الزّبيدي القرآن) له فألفيته جعل الباء زائدة في الفعل (زوّج) لا (تزوّج) ونقل عن العرب قولهم: (زوجتك بفلانة) يريدون: زوجتكها (١٠٠٠. وأقول: بناء على ما ثبت من أن تعدية

الفعل (زوّج) و (تزوّج) بالباء من لغات العرب

وإن كانت ليست شائعة - فلا وجه لما نقله المطرزي ١٦٠هـ من تخطئة الفقهاء وتلحينهم في التعدية بالباء لثبوتها في كلام العرب، ويكون كلام الفقهاء موافقاً لما ثبت عن بعض العرب، والغريب أنه بعد منعه أشار إلى جوازه على لغة بعض العرب (١١).

٨ - تعدية الفعل (استجمع):

قال السرخسي٤٨٣هـ : (لا يكون مستجمعاً شرائط الجمعة إلا بذلك) (١٢).

وقال ابن مازه ۷۰۰ه...: (إذا ادعى على آخر مئة أقفزة حنطة بسبب سلْم مستجمعاً شرائطه)(۱۳).

رد المطرزي ١٠هـ هذا الاستعمال من الفقهاء، ووصفه بأنه غير ثابت في اللغة، وذلك أن (استجمع) لازم غير متعد، نحو: استجمع السيل ، إذا اجتمع من كل ناحية، واستجمع للمرء أموره، أي: استجمع له ما يحبه، واسم الفاعل يعمل عمل فعله ،فإذا كان فعله متعدياً فهو متعد، وإذا كان لازماً فهو لازم، و(استجمع) فعل لازم، فيكون اسم الفاعل منه لازم، ولهذا كان الواجب أن يعديه باللام، فيقول: مستجمعاً لشرائط الجمعة (١٠٠٠)، وقد قال بذلك في موضع آخر: (ولا يصح افتتاح الجمعة ممن لا يكو مستجمعاً لشرائطها) (١٥٠٠).

⁽۱) ينظر: إصلاح المنطق: ٣٣١، الصحاح مادة (زوج): ٣٢٠/١، المخصص لابن سيده: ٣٥٨/١.

⁽٢) ينظر: المحكم والمحيط الأعظم: ٣٦٥/٧.

⁽٣) ينظر: جمهرة اللغة: ٣/٩١٩.

⁽٤) ينظر: ديوان الأدب: ٣/٥٤٥.

⁽٥) ينظر: الصحاح مادة (زوج): ٢٢٠/١.

⁽٦) نقلها عن الفراء ابن السكيت والأزهري والجوهري والزّبيدي، ومن دون نسبة ابن دريد والفارابي.

ينظر: إصلاح المنطق: ٣٣١، جمهرة اللغة: ٣/١٥١، ديوان الأدب: ٤٤٥/٣ تهذيب اللغة: ١٥٢/١١، الصحاح مادة (زوج): ٢٠٠١، تاج العروس مادة (زوج): ٢٠٥١،

⁽٧) ينظر: المخصص: ١/٨٥٥.

⁽٨) ينظر: القاموس المحيط مادة (زوج): ١٨٩.

⁽٩) ينظر: تاج العروس مادة(زوج): ٢/٥٥.

⁽١٠) ينظر: معانى القرآن:٢/٢٤٠.

⁽١١) ينظر: المغرب: ٢١٣.

⁽١٢) المبسوط: ١٢٠/٢.

⁽١٣) المبسوط: ٦/٥١١.

⁽١٤) ينظر: المغرب: ٩٠.

⁽١٥) المبسوط: ٢/٢٢.

ووافق المطرزيَّ الفيوميُّ ٧٧هـ فعده لازما، يقول: (واستجمعت شرائط الإمامة واجتمعت بمعنى: حصلت، فالفعلان على اللزوم) (١).

وذهب أكثر اللغويين إلى أن (استجمع) لازم، ومنهم الخليل ١٧٠هـ (7)، والأزهري 70هـ (7)، والصاحب ابن عباد 70هـ (3)، وابن فارس 70هـ (6)، وابن سيده 10هـ (7)، وابن منظور 10هـ (7)، والفيرز وأبادي 10هـ (10).

وذهب الفارابي ٣٥٠هـ والجوهري ت ٣٩٣هـ إلى أن (استجمع) تأتي لازمة وقد تأتي متعدية بمعنى: جمع، وحكيا قولهم للمستجنبين من مجمع الجيش للقتال: (استجمع كلَّ مجمع)(٩)، وعده الزَّبيدي٥٠١ هـ مما استدرك على الفيرزوأبادي(١٠٠).

وبناء على ذلك فإن ما ذكره المطرزي من أن تعدية الفعل (استجمع) ليس بثبت غير صحيح، ولا يعد لحناً إذا استعمله الفقهاء؛ لأن بعض اللغويين قد روى تعديته، فيكون حكم

المطرزي متعجلاً لاعتماده على استقراء ناقص.

٩ - تعدية الفعل (جبر):

قال الشافعي ٢٠٤هـ.. (ويُسأل أهل العلم به، فإن قالوا: لا يصلحه من السقي إلا كذا جبرت البائع عليه)(١١). وقال أيضاً: (فإن لم يقلعه جبره السلطان) (١٢).

اعترض النحاس٣٣٨هـ على الفقهاء في تعدية (جبر)، وعد ذلك من الشذوذ، وأنهم قد أولعوا به، والصواب أن يعدى الفعل بالهمزة، فيقال: أجبرته لا جبرته، ووافقه المطرزي، ٧٧٧هـ، وعدها لغة ضعيفة.

وقد منع تعدي (جبر) الأصمعي ٢١٦هـ وتلميذه أبو حاتم السجستاني ٢٥٥هـ (١٣)، وذهب ابن وابن السكيت ٢٤٤هـ (١٤)، وذهب ابن قتيبة ٢٧٦هـ (١٦) وثعلب ٢٩١هـ (١٦) إلى ذلك من لحن العامة، وقد رد ابن السيد ٢١٥هـ على ابن قتيبة (١٧) وبعض الفصيح (١٨) على ثعلب، بأن تعدية الفعل (جبر) ليس من لحن العامة، واقتصر عليه ابن فارس ٣٩٥هـ في التعدية (١٩).

⁽١) المصباح المنير:٩٨.

⁽٢) ينظر: العين: ١/٢٤٠.

⁽٣) ينظر: تهذيب اللغة: ١/١٠٤.

⁽٤) ينظر المحيط: ٢٧٢/١.

⁽٥) ينظر: مقاييس اللغة: ١/٤٨٠/١.

⁽٦) ينظر: المحكم والمحيط الأعظم: ١/٢١٤، المخصص: المخصص: ٢/٠٠/، ٤٤٢.

⁽٧) ينظر: لسان العرب: مادة (جمع): ٥٧/٨.

⁽٨) ينظر: القاموس المحيط مادة (جمع): ٦٥٥.

⁽٩) ينظر: ديوان الأدب:٢/٢٣٤، الصحاح مادة(جمع):٣٠٠/٣٠.

⁽١٠) ينظر: تاج العروس مادة(جمع): ٣٠٩/٥.

⁽١١) الأم: ٣/٠٦.

⁽۱۲) الأم: ١/١٧.

⁽١٣) ينظر: فعلتُ وأفعلتُ لأبي حاتم:٩٦.

⁽١٤) ينظر: إصلاح المنطق:٢٢٧.

⁽١٥) ينظر: أدب الكاتب: ٣٧١.

⁽١٦) ينظر: الفصيح: ٢٧٦.

⁽١٧) الاقتضاب لابن السيد: ١٧٥، ١٦٦/٢.

⁽١٨) ينظر: شرح الفصيح المنسوب للزمخشري: ١٠٥/١.

⁽١٩) ينظر: مقاييس اللغة: ١٩١٥.

العدد السابع والثلاثون ٢٠١٨م

والصحيح جواز تعدية الفعل (جبر) وكونها مثل (أجبر) في الوصول إلى المفعول به، يدل لذلك ما يلى:

أولاً: سماع ذلك عن العرب؛ يقول الفراء٢٠٧ه...: (وقد سمعت بعض العرب يقول: جبره على الأمر، يريد أجبره) (١).

ثانياً: أنها لغة بني تميم كما ثبت ذلك في المعاجم، فتقابل (أجبره) التي تكلم بها بقية العرب^(۲).

ثالثاً : إثبات اللغوبين لها وعدم ردها كالزجاج (7)، وابن دريد (7)، وابن دريد (7)، وابن وابن الأنباري (7) وابن سيده (9)، وابن سيده (7)، وابن القطاع (7)، وابن القطاع (7)، وابن منظور (7)، والصغاني (7)، والفيروز أبادي (7)، وأشار إلى ذلك كله الزّبيدي (7)، (7).

رابعاً: أن الذي تكلم بها هو الشافعي٢٠٤هـ، وهو عربي فصيح، وقد

جاء به على لغة بني تميم (۱۲)، وهذا من انتقال لسان العربي؛ لأنه مكي قرشي من أهل الحجاز، وهذه ليست من لغته.

١٠ تعدية الفعل (عتق) ولزومه وصياغة اسم المفعول منه:

وقال السرخسي $3^{(17)}$.

وقال ابن مفلح 77 هــــ: (وإن عتقه السيد فعليه فداؤه) $^{(11)}$.

وقال البهوتي 1.01ه...: (ولو أنكر معتوق العتق المشهود به) (0.1).

وقال الخرشي ١٠١ه...: (وإذا كان لزيد جارية معتوقة وزوجها حراً أصالة أو معتوقاً)(١٠١).

لُحن الفقهاء في استعمال الفعل (عتق) معدى بدل (أعتق) وفي صياغة اسم المفعول منه؛ لأنه لازم لا يصل إلى المفعول به، وأول من ما أشار إلى ذلك فيما وقفت عليه هو ابن مكي الصقلي ٥٠١هـ (١٧)، ووافقه الزّبيدي ١٢٠٥هـ في التاج، لكنه زاد أنه من أغلاط المحدثين أيضاً (١٨).

⁽١) معاني القرآن:٣/٨١.

⁽۲) ينظر: الزاهر في كلام الناس لابن الأنباري: ١/ ٨١، تهذيب اللغة: ١١/ ٦٠، المحكم والمحيط الأعظم: ٧/ ٩٧، الأفعال لابن القطاع: ١/ ١٥٧، التكملة والذيل والصلة للصغاني: ٢/ ٤٤٠.

⁽٣) ينظر: فعلت وأفعلت للزجاج: ١٧.

⁽٤) ينظر: جمهرة اللغة: ٣/٢٦١.

⁽٥) ينظر: الزاهر في معاني كلمات الناس: ٨١/١.

⁽٦) ينظر: المحكم والمحيط الأعظم: ٩٧/٧٠.

⁽٧) ينظر: الأفعال :١/١٥٧.

⁽٨) ينظر: التكملة والذيل والصلة: ٢/٤٤٠.

⁽٩) لسان العرب مادة (جبر): ١١٦/٤.

⁽١٠) ينظر: القاموس المحيط مادة (جبر):٣٣٨.

⁽١١) ينظر: تاج العروس مادة (جبر):٨٢/٣.

⁽١٢) ينظر: تهذيب اللغة: ٦٠/١١، التكملة والذيل والصلة: ٤٤٠/٢.

⁽¹⁷⁾ المبسوط: ٦/٣١٢.

⁽١٤) المبدع في شرح المقنع: ١٥٦/٦.

⁽١٥) شرح منتهى الإرادات:٣/٣١٥.

⁽۱٦) شرح مختصر خلیل:۳۸/۳٤.

⁽١٧) ينظر: تثقيف اللسان: ٢١٦.

⁽١٨) ينظر: تاج العروس مادة (عتق): ٣/٧.

د/ عبدالعزيزبن محمد الحربي

وعده ابن قتيبة ٢٧٦هــ من لحن العامة (1)، وو افقه ابن در ستویه (7) ۳۳۷ه. ٣٣٧ه...، والزُّبيدي (٦) ٣٧٩ه.... ، وبعض شراح الفصيح^(ئ)، والصفدي^(٥) ٧٦١هــــ.

وأجمعت المعاجم العربية وغيرها من كتب اللغة على أن العتق من: عَتَقَ يعتِق، من باب: ضرب يضرب، واسم الفاعل: مُعتِق والمفعول: معتَق، من الفعل (أعتق)^(١)، ونص بعض اللغويين على منع(عتقه) وأن يقال: (أعتقه)فقط^(٧).

ونقل الفيومي٧٧٠هـ عن أبي على القالي ٣٥٦هـ في كتابه (البارع) منعه: (عُتق العبد) من الثلاثي المبني للمفعول، ومنع (أعتق هو) مبنياً للفاعل، بل الثلاثي يكون لازماً، والرباعي متعدٍ، ونص على منع (عبد معتوق) ؛ لأن مجيء مفعول من (أفعلت) شاذ مسموع و \mathbb{K} يقاس عليه $\mathbb{K}^{(\wedge)}$.

١١ – تعدية الفعل (غصب):

قال السرخسي٤٨٣هـــ: (ألاترى أنه لو استأجر ثوباً بعينه ثم غصب منه ثوباً آخر ولبسه لم يلزمه الأجر) (٩).

وقال السيوطي ٩١١هـ (ومنها ما ذكره القفال في فتاويه: أنه لا تسمع الدعوى بالمجهول، إلا الإقرار؛ فالغاصب إذا ادعى أنه غصب منه ثوباً مثلاً) (١٠).

ذكر النووي ٦٧٦هـ أن بعض الفضلاء - ولم يسمه- لحن الفقهاء في قولهم: غصب منه ثوباً، وأشار إلى أنه قد خرجه على زيادة (من) في الإيجاب على مذهب الأخفش ٢١٥هـ كقولهم: باع منه ثوباً ،أو أن الفعل (غصب) في الأصل يتعدى إلى مفعولين ثم زيدت (من) في المفعول الثاني (١١).

ووافقه الفيومي ٧٧٠هـــ وذهب إلى أن الفعل (غصب) يتعدى إلى مفعولين، فيقال: غصبه ماله، ويجوز أن تزاد (من) فيقال: غصب منه ماله(۱۲).

وأقول: ما ذكراه مخرِّجين به ذلك فيه نظر:

أولاً: أن المعاجم العربية لم تثبت أن الفعل (غصب) يتعدى إلى مفعولين، بل هو متعد إلى واحد مباشرة، أما الثاني فيصل إليه بحرف

⁽١) ينظر: أدب الكاتب: ٣٧١.

⁽٢) تصحيح الفصيح: ١٦٢.

⁽٣) ينظر: لحن العوام: ٦١.

⁽٤) شرح الفصيح المنسوب للزمخشري: ٢٢١/١.

⁽٥) ينظر: تصحيح التصحيف: ٣٧٤.

⁽٦) ينظر: العين:١/١٤٦، إصلاح المنطق: ٢٣٤، جمهرة جمهرة اللغة: ٢/١،٤، ديوان الأدب: ١٧٦/٢، ٣١٩، تهذيب اللغة: ١/٠١٠، الصحاح مادة(عتق): ١٥٢٠/٤، مقاييس اللغة:١٩/٤،شرح الفصيح للمرزوقي: ٩٢، المحكم والمحيط الأعظم: ١٠٠/١، المخصص: ١/٣٢٩، الأفعال لابن القطاع: ٣٨٠/٢، لسان العرب مادة (عتق): ٢٣٤/١٠.

⁽٧) ينظر: أدب الكاتب: ٣٧١.

⁽٨) ينظر: المصباح المنير: ٣١٩.

وقد رجعت إلى معجم (البارع) بتحقيق : هشام الطعان، ولم أجد هذه لمادة، فلعها سقطت من نسخة المحقق.

⁽٩) المبسوط: ٦/٥٣٦.

⁽١٠) الأشباه والنظائر: ٢٠٠٠/٢.

⁽١١) ينظر: تهذيب الأسماء واللغات: ٣/٢/٣، ١٤٤.

⁽١٢) ينظر: المصباح المنير: ٣٦٤.

الجر، يقال: غصبه منه، وغصبه عليه (۱)، إلا ما ذكره الفارابي 70 هـ من أنه يقال: غصبه إياه (۲).

ثانياً: صحة كلام الفقهاء في قولهم: (غصبه منه) وتعدية الفعل بــ(من)، وقد أشار إلى ذلك الجوهري $^{(7)}$ ووافقه ابن منظور $^{(7)}$.

ثالثا: ما ذكره الفيومي، ٧٧هـ من أن الفعل (غصب) يتعدى إلى مفعولين مباشرة غير مقبول؛ لأنه لم يذكر شاهداً أو دليلاً لذلك. رابعاً: ما ذهب إليه النووي، ٢٧هـ في (من) في قولهم: (غصب منه ثوباً) وأنها زائدة على مذهب الأخفشه ٢٦هـ المجيز زيادتها في الإيجاب بعيد ؛ لأن الزائدة لها معنى التوكيد، وهذا غير مدلول عليه في قولك: غصبت من محمد ثوباً، والأقرب أن تكون بيانية (٥)؛ لأن قولك: غصبت من محمد ثوباً قد بين فيه مصدر غصب الثوب وهو مال محمد؛ فهي للبيان أقرب.

خامساً: ذهب الفيومي ٧٧٠هـــ إلى أن الفعل (غصب) يتعدى إلى اثنين، ومثل بقولهم: غصبته ماله، وما ذكره ضعيف ؛ لأنه يلزم عليه تعدية الفعل (غصب) إلى مفعولين، وهذا لا شاهد عليه، والصواب أن (ثوبه) بدل

اشتمال من الضمير في (غصبته)، وقد أشار الثمانيني ٤٤٢هـ إلى ذلك حين قسم بدل الاشتمال قسمين، ضرباً يحل في المشتمل، والآخر ما يشتمل عليه ملكه، ومثل بقولهم: سلبت زيداً ثوبه؛ لأن السلب وقع في شيء من ملكه ملكه،، ومثله: (غصبت زيداً ثوبه) فيكون (ثوبه) بدل اشتمال لا مفعو لاً ثانياً.

٢١ - تعدية الفعل (وهب) بـ(من):

قال الغزالي٥٠٥هـ.: (الصيغة الثالثة أن تقول: وهبت منك فخصيّص من شئت منهن، فالظاهر أنه ليس له التخصيص؛ فإن هذا يورث الغيظ، بخلاف ما إذا ومُهبت من واحدة)(٧).

وقال الرملي ١٠٠٤هـ: (ويكفي الإقرار بالقبض، كأن يقال له: وهبت من فلان كذا وأقبضته)(^).

وما ذكره وخرج به قول الفقهاء فيه نظر لما يلى:

أو لاً: أن هذا الأسلوب عدي بــ(من)، ولم يرد في المعاجم العربية تعدية الفعل (وهب)

⁽۱) ينظر: جمهرة اللغة: ۱/٣٤٨، الصحاح ماد (غصب): (غصب): ۱/١٩٤، لسان العرب مادة (غصب): ١٨٤، القاموس المحيط مادة(غصب): ١٢٤.

⁽٢) ينظر: ديوان الأدب: ٢/١٤٥.

⁽٣) ينظر: الصحاح مادة (غصب): ١٩٤/١.

⁽٤) ينظر: لسان العرب مادة (غصب): ٦٤٨/١.

⁽٥) ينظر: الجني الداني: ٣٠٩، مغني اللبيب: ٤٢٠.

⁽٦) ينظر: القواعد والفوائد: ٣٧٢.

⁽٧) الوسيط: ٥/٢٩٩.

⁽٨) نهاية المحتاج: ٥/٥ ٤٠.

⁽٩) ينظر: تهذيب الأسماء واللغات: ١٩٧/٢/٣.

بــ(من)، بل كل المعاجم تذكر أنه يعدى باللام فقط، فيقال: وهبت لك الشيء(١).

ثانیاً: أنه خرجه علی زیادة (من)فی الإیجاب، ومعنی ذلك أنه إذا حذفت (من)تعدی إلی مفعولین نحو: وهبت فلاناً كذا، وقد أنكر سیبویه ۱۸۰هـ تعدیة الفعل (وهب) دون حرف الجر (۲)، فلا یقال: وهبتکه، بل: وهبت لك، ونصت علی ذلك المعاجم (۳).

وقد نقل عن أبي عمرو الشيباني 7.7 هـ أنه سمع بعض العرب يقول: (انطلق معي أهبْك نبلاً)

ثالثاً: أن زيادة حروف الجر لا تكون إلا لمعنى وهو التوكيد، وهذا المعنى لا يتحقق ولا يظهر في قولهم: وهبت من فلان كذا.

١٣ – تعدية الفعل (باع) بــ(من):

قال السرخسي ٤٨٣ه...: (وإن أقر بالقبض جاز إقراره لأنه يصلح وكيلا للأجنبي في قبض الدين من المولى ويصلح مطالبا للمولى بالثمن إذا باع منه شيئا من أكسابه) (٥).

وقال ابن مازه٧٠٥هــ: (وهذا إنما يحتاج إليه في الشهادة بأن شهد الشهود أنه باع منه كذا مبلغاً من الدهن) (٦).

نقل النووي، 778 عن بعضهم – ولم يسمه – تلحينه الفقهاء في قولهم: باع منه كذا، بتعديته إلى مفعولين بنفسه، ورد عليه بأن (باع منه) فصحى وليست بلحن، واستدل بما أورده من أحاديث كثيرة، منها ما وراه البخاري في وصية الزبير لابنه عبدالله قال : (باع عبدالله بن جعفر نصيبه من معاوية بست مئة ألف $)^{(Y)}$ ، وما الله عنه أن النبي صلى الله عليه وسلم قال : (و بعت من أخيك ثمراً فأصابته جائحة فلا لو بعت من أخيك ثمراً فأصابته جائحة فلا يحل لك أن تأخذ منه شيئاً) $^{(A)}$. ثم خرج رمن) على أنها زائدة في الموجب بناء على مذهب الأخفش $^{(A)}$ مفعولين مباشرة $^{(P)}$.

وسبقه إلى إجازة الوجهين المذكورين المطرزي (1) . 1.7هـ، ووافقه الفيومي 0.0 . 0.0 . 0.0 قد يعدى باللام بدل (من) فتكون زائدة 0.0 .

⁽۱) ينظر: العين: ٤/٩٠، جمهرة اللغة: ١/٣٨٣، الأفعال لابن القوطية: ١٥٧، تهذيب اللغة: ٦/٤٦٤، الصحاح مادة (وهب): ١/٥٣٠، المحكم والمحيط الأعظم: ٤/٧١٣، الأفعال لابن القطاع: ٣/٩٨، لسان العرب مادة (وهب): ١/٣٠٨، القاموس المحيط مادة (وهب): ١٤٠٠.

⁽٢) ينظر: الكتاب: ١/٣١٨.

⁽٣) ينظر: الأفعال لابن القوطية: ١٥٧، المحكم والمحيط الأعظم: ٤/٣١، الأفعال لابن القطاع: ٢٩٨/٣، القاموس المحيط مادة(وهب): ١٤٥.

⁽٤) ينظر : شرح كتاب سيبويه للسير افي: ٨٩/٥.

⁽٥) المبسوط: ٧/ ٣٤١.

⁽٦) المحيط البرهاني: ١١/٣٨.

⁽٧) رواه البخاري في كتاب الخمس، باب تركة الغازي في ماله حياً وميتا، رقم: ٢٩٦١.

⁽٨) رواه مسلم في كتاب المساقاة، باب وضع الجوائح، رقم: ١١٩٠/، ١١٩٠/٣

⁽٩) ينظر: تهذيب الأسماء واللغات: ٣/٢/٢.

⁽١٠) ينظر: المغرب: ٥٦.

⁽١١) ينظر: المصباح المنير: ٦٧.

مجلة كلية اللغة العربية بالمنصورة

وأقول : ما ذكره النووي ٢٧٦هـ فيه مناقشة :

أو \dot{V} : ما نقله عن بعضهم من تلحين الفقهاء في استعمالهم: (باع منه كذا) وأن الواجب تعديته إلى المفعول الثاني بنفسه فهذا غير قوي، بل الأرجح أن يعدى الفعل بـ(من) فيقال: باع منه كذا، وهو الأكثر استعمالاً ونقلاً عن العرب(۱)، ولم يذكر تعدية الفعل إلى عن المفعول الثاني مباشرة إلا ابن القوطية(۲) المفعول الثاني مباشرة إلا ابن القوطية(۲) V

ويظهر لي -والله أعلم- أن (باع) ليس متعدياً إلى المفعولين بنفسه، بل هو من حذف الجر والنصب على نزع الخافض، يدل لذلك ما يلى:

أو لا : أن الأفعال التي تنصب المفعولين مباشرة عدوا منها : (كسا)، و (سأل)، و (منح)، و (أعطى)، ولم يذكروا (باع) منها.

ثانياً: أن المفعول الثاني لم ينصبه الفعل مباشرة، بل بنرع الخافض، وأصله: باع

منه كذا، فلما حذفت (من) نصب على المفعولية، كما في قوله تعالى: ﴿ وَاَخْنَارَ مُوسَىٰ وَمُدُ سَبْعِينَ رَجُلًا لِبِيقَائِنَا ۗ ﴾ أي: اختار من قومه(٢)، وقول الشاعر:

أستغفر الله ذنبا لست أحصيه

ربَّ العبادِ إليه الوجهُ والعملُ (٧) والأصل: أستغفر الله من ذنب.

ثانياً: أن المطرزي ١٦٠هـ خرج (من) في قوله: (باع منه كذا) على أنها زائدة على مذهب الأخفش ١٦٥هـ وخرج الفيومي ٧٧٠هـ اللام في قولهم: (باعه لمحمد) على الزيادة أيضا، وما ذكراه غير قوي لما يلى:

أولاً: أن (من) تكون زائدة على مذهب الأخفش ٢١٥هـ –وهو مرجوح إذا كانت للاستغراق أو التوكيد، ولا وجود لأي من المعنيين فيما ذكره النووى ٢٧٦هـ.

ثانياً: أن اللام تكون زائدة للتقوية في العامل الذي ضعف بتقدمه على عامله (^) كقوله تعالى: ﴿ إِن كُنُتُمْ لِلرُّءَيَا تَعَبُرُونَ ﴿ إِن كُنُتُمْ لِللَّهُ عَبْدُونَ اللهُ عَنه .

⁽٥) سورة الأعراف من الآية (١٥٥).

⁽٦) ينظر: مشكل إعراب القرآن: ٣٣٢/١، التبيان في إعراب القرآن: ٥٩٧/١، البحر المحيط: ٣٩٧/٤.

⁽٧) من البسيط، غير منسوب، من الأبيات الخمسين التي لم نتسب في الكتاب، وهو في : الكتاب: ١/٣٧، المقتضب: ٢/٢١، الأصول: ١/٧٨، خزانة الأدب: ٣/١١١.

⁽٨) ينظر: الجني الداني: ١٠٥، مغني اللبيب: ٢٨٦.

⁽٩) سورة يوسف من الآية (٤٣).

⁽۱) ينظر: العين: ٢/٥٢٠، جمهة اللغة: ١/٣٦، ديوان الأدب:٣/٨٠٤، الأفعال لابن القوطية: ١٣٢، تهذيب اللغة: الاحتمام، اللغة: اللغة: ٣٢٧/١، المحيط للصاحب بن عباد: ٢/٧٧، الصحاح مادة(بيع): ٣/٨١، مقاييس اللغة: ١/٢٣، المحكم والمحيط الأعظم: ١٨٨/، الأفعال لابن القطاع: ١٠١/، لسان العرب مادة(بيع): ٢/٨، القاموس المحيط مادة (بيع): ١٠٥، تاج العروس مادة (بيع): ٢٨٤/٠.

⁽٢) ينظر: الأفعال: ١٣٢.

⁽٣) ينظر: المحكم والمحيط الأعظم: ١٨٨/٢.

⁽٤) ينظر: الأفعال: ١٠١/١.

ويظهر لي – والله أعلم – أن اللام و (ومن) للتفريق بين المعنيين المتضادين اللذين تدل عليهما كلمة (باع)

وإيضاح ذلك أن (باع) من الأضداد تحتمل أن تكون من البيع وهو أخذ المال مقابل إعطاء السلعة، أو الشراء وهو بذل المال وأخذ السلعة مقابل ذلك (١)، ولا يظهر المعنى إلا إذا استعملنا حروف الجر؛ فإذا قيل: باع من زيد البيت، فهو المعنى الأول، يقول أبو الطيب اللغوي ١٥٣هـ: (بعت الشيء إذا بعته من غيرك، وأخذت ثمنه) (١) وأنشدوا شاهداً للمعنى الثاني قول الشاعر:

ويأتيك بالأخبار من لم تبع له

بتاتا ولم تضرب له وقت موعد (٣) نص على ذلك الأصمعي ٢١٦ه...، ونقله عن أبي زيد الأنصاري ٢٢٠ه... وأبي عبيدة ٢١٠ه... وأبي عبيدة ٢١٠ه... ونقل أبي عبيدة ٢١٠ه... (٥)، ونقل ذلك كله أبو عاتم السجستاني ٢٥٥ه... (٢)، وابن السكيت ٢٤٤ه... (٧)، وأبو الطيب اللغوي ٢٥٦ه... (٨). وقول الحطيئة:

(١) ينظر: الأضداد لأبي حاتم: ١٧٨، الأضداد لابن لأنباري: ٧٣، الأضداد لأبي الطيب اللغوي: ٥٦.

(٢) الأضداد: ٥٦.

- (٣) من الطويل، لطرفة بن العبد من معلقته، وهو في ديوانه: ٥٨، وشرح القصائد السبع لابن الأنباري: ٢٣١.
 - (٤) ينظر: الأضداد للأصمعي: ٢٩.
 - (٥) ينظر: غريب الحديث لأبي عبيد: ٣٧٧/٣.
 - (٦) ينظر: الأضداد: ١٧٩.
 - (٧) ينظر: الأضداد: ١٨٤.
 - (٨) ينظر: الأضداد: ٥٦.

وباع بنيه بعضُهم بخُشارة وبعتَ لذبيانَ العلاءَ بمالكا^(٩)

أي: اشتريت لذبيان العلاء، نص على ذلك أبو الطيب اللغوي ٣٥١هـ (١٠٠).

ويظهر لي أن معنى (من) في قولهم: (بعت من زيد البيت) لابتداء الغاية (۱۱۱)، ومعنى اللام في قولهم: (بعت لمحمد البيت) للتمليك (۱۲) ، وهما المعنيان الأصليان لهذين الحرفين.

١٤ - اشتقاق الشفيع من الشفعة:

وقال السرخسي٤٨٣هـ..: (ولو باع الشفيع داره التي يطلب الشفعة بها قبل أن يخاصم بالشفعة)(١٣).

قال الكاساني ٥٨٧هـ: (ولو باع الشفيع داره التي يشفع بها بعد شراء المشتري) (١٤)، وقال أيضاً: (بخلاف الشفيع إذا اشترى الدار المشفوعة من صاحبها) (١٥).

اعترض المطرزي، ٢١هـ على استعمال الفقهاء الفعل (شفع) مشتقاً من الاسم وهو الشفعة، وعلله بأنه لم يسمع لها فعل، وحين أورد بعض المشتقات كـ(الشفيع)و (المشفوع) نص على أن ذلك من

⁽٩) من الطویل، للحطیئة من قصیدة یمدح بها عیینة بن حصن الفزاری، دیوانه: ٣٠.

⁽١٠) ينظر: الأضداد: ٥٦.

⁽١١) ينظر: الجنى الدانى: ٣٠٨، مغنى اللبيب: ٤١٩.

⁽١٢) ينظر: الجني الداني: ٩٦، مغنى اللبيب: ٢٧٥.

⁽١٣) المبسوط: ٦/١٨٦.

⁽١٤) بدائع الصنائع:٥/٠٠.

⁽١٥) بدائع الصنائع:٥/٧.

مجلة كلية اللغة العربية بالمنصورة

لغة الفقهاء وتعبيراتهم التي خالفوا فيها اللغة (۱)، ووافقه الفيومي (7). ذلك (7).

وأقول ما ذكره واستدل به مبني على أن الاشتقاق لا يكون من الأسماء، بل من المصادر كما يقول البصريون ، أو من الأفعال كما يقول الكوفيون^(٣)، وذلك غير مقبول لما يلي:

الأول: أن اللغويين كابن دريد٣٢١ه...، والفارابي ٣٥٠ه... (ئ)، والجوهري ٣٩٣ه... والجوهري ٣٩٣ه... والجوهري ٣٩٣ه... والجوهري ٢٩٣ه... الشقوا (فعيل) بمعنى (فاعل) من الاسم وهو الشفعة، فقالوا: الشفيع وهو صاحب الدار، يقول ابن دريد٣٢١ه... (وإنما سميت شفعة؛ لأنه يشفع مالّه بها) (٢).

المصدر أو من الفعل هذا في الحديث عن الأصل ولا يمنع أن يشتق من غير هما كالاسم. الثالث: أن الاشتقاق من غير المصدر والفعل كالاسم ثابت في اللغة ، وعده ابن مالك٢٧٢هـــ قياسياً في الرباعي الذي على وزن(فعلل)، نحو: عقرب الشيء، لواه كالعقرب، وقد أحصى عبدالله أمين كثيراً من

الثاني: أن القول بأنه لا يشتق إلا من

المشتقات أخذت من الأسماء (۱)، وأقوى من ذلك وروده في القرآن الكريم كقوله تعالى: ﴿ وَالْقَنَطِيرِ النَّمُ عَظَرَةِ ﴾ (١)، وقد سرد الشيخ عضيمة عضيمة عضيمة الله— كثيراً من الألفاظ الواردة في القرآن الكريم اشتقت من الأسماء لا من الأفعال و لا المصادر (٩).

وقد أجاز مجمع اللغة العربية الاشتقاق من الأسماء في دورتين، فأجازه أولاً في العلوم مقيداً بالضرورة، نحو: مَغْنَطَ من المغناطيس، وقصدر من القصدير (۱۱)، ثم عدل القرار لاحقاً فأجاز الاشتقاق من أسماء الأعيان دون تقييده بالضرورة (۱۱).

والذي يظهر لي جواز الاشتقاق من الأسماء؛ لظهور الحاجة إلى ذلك وهي كثرة الاستعمال؛ لأن البيع وما فيه من مصطلحات يكثر دورانها في المجتمع قديماً وحديثاً فيحتاج إلى أن تكون مشتقات الكلمة حاضرة مستعملة.

١٥ اشتقاق الضمان من الضم:

قال ابن قدامة ٢٠٦هــ: (فإن الضمان مشتق من الضم بين الذمتين في تعلق الحق

⁽١) ينظر: المغرب:٢٥٣.

⁽٢) ينظر: المصباح المنير:٢٦١.

⁽٣) ينظر: الإنصاف: ٢/٥٣٥–٢٤٥،التبيين للعكبري: ١٤٣-١٤٣.

⁽٤) ينظر:ديوان الأدب: ١/٤١٤.

⁽٥) ينظر: الصحاح مادة (شفع): ٢٣٨/٣.

⁽٦) جمهرة اللغة:٢/٨٦٩.

⁽٧) ينظر: الاشتقاق: المبحث الثاني: الاشتقاق من أسماء المعاني غير المصادر:١٤٠-١٤٠.

⁽٨) سورة آل عمران من الاية (١٤).

⁽٩) ينظر: دراسات لأسلوب القرآن الكريم، القسم الثاني: ۱۹/۲/۲۳-۲۲۳.

⁽١٠) أقره في الدورة السادسة في الجلسة الرابعة والعشرين في في ١٩٦٣م . ينظر : قرارات مجمع اللغة العربية في خمسين عاماً: ٣٣.

⁽١١) عدله في المؤتمر الرابع والثلاثين غب الجلسة الثامنة سنة ١٩٦٧م . ينظر : قرارات مجمع اللغة العربية في خمسين عاما: ٣٤.

بهما)^(۱).

وقال البهوتي ١٠٥١هــ: (الضمان مشتق من الضم) (٢).

أول من غلط الفقهاء في ذلك -فيما وقفت عليه- هو الفيومي ٧٧٠هـ ؛ يقول: (قال بعض الفقهاء: الضمان مأخوذ من الضم، وهو غلط من جهة الاشتقاق؛ لأن نون الضمان أصلية، والضم ليس فيه نون؛ فهما مادتان مختلفتان) (٣).

ووافقه الزَّبيدي ١٢٠٥هـ في تاجه (٤). وقد أكد على أصلية النون ابن

وقد احد على اصليه النون ابن فارس ٣٩هـ حين حكى معنى مادة (ضمن) فقال: (الضاد والميم والنون أصل صحيح) (٥).

وجاء في المعاجم: ضمن الشيء ضماناً وضمناً ، فهو ضامن وضمن، أي كفله (٦).

والراجح أن جعل الضمان من الضم غير صحيح؛ لأن المنقول في المعاجم والاشتقاق يدلان على أن النون أصلية وليست زائدة.

17 - اشتقاق العِنين من العِنّة: قال الماوردي ٥٠٤هـ: (إلا أن يقترن

به عِنَّة فيؤجل لها أجل العِنَّة) (٧) .

وقال الشيخ زكريا الأنصاري ٩٢٦ه...: (الزامها بعدم مطالبتها له بالوطء وإن قام به عِنّة ونحوها)(^).

اعترض أبو حيان التوحيدي ١٤هـ كلام الفقهاء في استعمال (العنة) بدل التعنين، فقال: (واجتنب قول الفقهاء (بين العِنة) فإنه مرذول) (٩) ولم يذكر السبب، ووافقه المرزوقي(١٠١)٤هـ، والحريري٤٤هـ المرزوقي(١٠١)، والفيومي٧٧هـ والمطرزي٠١٦هـ (١٢)، والفيومي٠٧٧هـ ووجه الاعتراض استعمال الاسم (العنة) والاشتقاق منه بدل مصدر غير الثلاثي والتعنين)؛ لأن فعله غير ثلاثي على وزن (التعنين)؛ لأن فعله غير ثلاثي على وزن (فعل)، كما أن معنى (العنة) هي الحظيرة التي تجعل للإبل، وهذا مخالف لمقصود الفقهاء في المعنى الإبل، وهذا مخالف لمقصود الفقهاء في الرجل فيمنعه من إتيان النساء (١٤).

وبالرجوع إلى المعاجم العربية نجدها لا تذكر أن (العنين) مشتق من (العنة) بل أوردت أنه يقال عنين بين التعنين، أو بين العنانة، والعنينة، والعنينيّة (۱)، وزاد الفيرزوأبادي١٨١٧هـ:

⁽٧) الحاوي الكبير:٩٢٨/٩.

⁽٨) أسنى المطالب:٣/٣٥١.

⁽٩) البصائر والذخائر: ٢٣/١.

⁽١٠) ينظر: شرح الفصيح:١٢٦.

⁽۱) پــر ۱ ــري ،ـــري

⁽۱۱) ينظر: درة الغواص:۱۲٦.(۱۲) ينظر: المغرب:۳۳۰.

⁽١٣) ينظر: المصباح المنير:٣٥٣.

⁽۱٤) ينظر: العين: ۹۰/۱، جمهرة اللغة: ۱۵۷/۱، المخصص: ۱۲/۱.

⁽١) الشرح الكبير: ٥/٧٣.

⁽٢) كشاف القناع: ٣٦٢/٣.

⁽٣) المصباح المنير: ٢٧٩.

⁽٤) ينظر: تاج العروس مادة (ضمن): ٢٦٦/٩.

⁽٥) مقاييس اللغة: ٣٧٢/٣.

⁽٦) ينظر: العين: ٧/٥١، جمهرة اللغة: ٢/٩١١، ديوان الأدب: ٢/٣٥٣، تهذيب اللغة: ٢١/٩٤، الصحاح مادة (ضمن): ٦/٥٥١، الأفعال لابن القطاع: ٢/٧٥/٠ لسان العرب مادة (ضمن): ٢٥٧/١٣، القاموس المحيط مادة (ضمن): ١١١٧.

التعنيّة (٢).

واستعمل الجوهري٣٩٣هـ (العنة) مريداً بها العيب الذي في الرجل، فقال: (وعُنِّنَ الرجل عن امرأته، إذا حكم القاضي عليه بذلك، أو منع منها بالسحر، والاسم منه العنة) (٣).

ويظهر لي أنه أراد بالاسم اسم المصدر – وهو ما نقصت حروفه عن حروف فعله، نحو: توضأت وضوءاً، واغتسلت غسلاً لا المصدر؛ لأن الفعل مزيد بالتضعيف وما كان فعله على ذلك الوزن فمصدره على وزن (تفعيل).

وحكي عن الفراء٢٠٧هـ أن (العِنَّة) مصدر (أ)، ولم يذكر شاهداً له، وضعفه الشهاب الخفاجي ١٠٦٩هـ (٥).

والذي يترجح عندي عدم ثبوت (العنة) وأن العنين مشتق منها؛ لعدم وجود ذلك في المعاجم، خصوصاً أن الجوهري٣٩٣هـــ لم يعضد ذلك بشاهد من كلام العرب، كما أن المنكر معاصر له وهو أبو حيان التوحيدي٤١٤هــ، وقد أشار الزّبيدي٥٢٠٥ إلى انفراد الجوهري٣٩٣ه بذلك، وأن بعض المتأخرين أنكر عليه ذلك(٢).

١٧ - اشتقاق المغيّا من (الغاية):

قال الزركشي $4 \times 10^{\circ}$: (وحديث عمرو بن شعيب محتمل للقولين بناء على أن الغاية هل تدخل في المغيّا ؟) (4) .

وقال البهوتي ١٠٥١هـ.: (إذ الغاية تدخل في المُغيّا؛ لكونها بحرف (حتى).

اعترض الزّبيدي ١٢٠٥هـ في تاجه على هذا الاستعمال، ونقل أن (الـمُغيّا) بزنة (الـمُعظّم) يستعمل لانتهاء الغاية، وهو من استعمال الفقهاء والأصوليين، وهو لغة مولدة ليست ثابتة عن العرب^(٩).

ويبدو لي أن سبب اعتراضه على ذلك هو اشتقاقها من (الغاية) وهي اسم لا مصدر (١٠٠)، والاشتقاق يكون من المصادر لا الأسماء.

والذي يظهر لي إجازته؛ لظهور الحاجة له في استعمال هذه الكلمة عند الفقهاء كثيرا؛ لأن كثيرا من الأحكام تستلزم ضرب غاية ووقت ومدى يتغير الحكم بالوصول إلى هذا الوقت أو الغاية ، وقد أجاز مجمع اللغة العربية في القاهرة الاشتقاق من الأسماء دون تقييده بالضرورة فكيف وقد ظهرت تلك الضرورة بكثرة الاستعمال؟ (١١).

⁽۷) شرح الزركشي على مختصر الخرقي: % الزركشي على مختصر الخرقي: %

⁽٨) كشاف القناع: ١٩٩/١.

⁽٩) ينظر: تاج العروس مادة (غيي): ٢٧٤/١٠.

⁽۱۰) ينظر: جمهرة اللغة: ١/٤٤٢، الصحاح مادة (غيي): ٦٤٣/١٥، لسان العرب مادة (غيي): ١٤٣/١٥، القاموس المحيط مادة (غيي): ١٢١٢.

⁽١١) ينظر: قرارات مجمع اللغة العربية في خمسين عاماً .٣٤

⁽۱) ينظر: المحكم والمحيط الأعظم: ١/٤٨، الذيل والتكملة والصلة للصغاني:٢٧٨/٦، السان العرب(عنَّ): ٢٩١/١٣، القاموس المحيط مادة(عنَّ):

⁽٢) ينظر: القاموس المحيط مادة (عنَّ): ١١٢٢.

⁽٣) الصحاح مادة (عَنَّ): ٢١٦٦/٦ .

⁽٤) ينظر: شرح الفصيح المنسوب للزمخشري: ٢٩٢/١.

⁽٥) حاشية الشهاب الخفاجي على درة الغواص: ٥٤٩.

⁽٦) ينظر: تاج العروس مادة (عَنَّ): ٢٨١/٩.

۱۸ منع وصل اسم الفاعل (المحتال) بالجار والمجرور (له):

قال السرخسي٤٨٣هـ: (وعند الحوالة المحتال له بالخيار بين أن يقبل، فيثبت حقه في ذمة المحتال عليه، وبين أن يأبى، فيكون حقه في ذمة المحيل) (١).

قال ابن حجر الهيتمي ٩٧٣هـ...: (ولو بان عبداً للمحتال، أي: وفي ذمته دين للمحيل، فالوجه فساد الحوالة أيضاً؛ لأن ملك المحتال له يمنع ثبوت الدين عليه بالحوالة للمحتال)(7).

رد المطرزي، ٢٦هـ قول الفقهاء: (المحتال له) مراداً به (المحال) فقال: (وقول الفقهاء للمحال: (المحتال له) لغو؛ لأنه لا حاجة إلى هذه الصلة (٣).

وقبل البدء بالنظر في حكم المطرزي، ٦١٠هـ على هذا الاستعمال أشير إلى أمرين:

الأول: أن الأكثر في استعمال الفعل في الحوالة (أحال)، يقال: أحال على فلان بدينه، وأحال الغريم: رجّاه عنه إلى غريم آخر (أ).

أما استعمال (احتال) بمعنى (أحال) فذكره الفار ابي، $^{(\circ)}$ ، والأز هري، $^{(7)}$ »،

(۱)، والجوهري ٣٩٣هـ $(^{()})$ ، وابن منظور $(^{()})$ ، واستدرکه الزَّبیدي $(^{()})$ ، واستدرکه الزَّبیدی علی صاحب القاموس $(^{()})$.

ثانياً: أن اسم الفاعل من الثلاثي المزيد بحرفين المعتل العين نحو: (انقاد) و (اختار) يتساوى فيه اسم الفاعل واسم المفعول في الصيغة ولا يفرق بينهما إلا بالسياق، نحو: محتال ،منقاد، مختار، مرتاد، معتاد، نحو: أنا مختار الثوب، هذا ثوب مختار (۱۰).

أما ما ذكره المطرزي، ٦١هـ فصحيح؛ فإن اسم الفاعل من (احتال) لا تلحقه صلة بل يقال: (محتال)، نحو: زيد محتال بدينه على خالد، ف(زيد) في الأصل مفعول به مع الفعل (أحال) نحو: أحال محمدٌ زيداً بدينه على خالد، فمحمد محيل، وزيد محال، وخالد محال عليه، وعند استعمال صيغة (افتعل) المطاوع (أفعل) يكون المفعول به فاعلاً، وتكون الصيغة

⁽١) المبسوط: ١٧/٧.

⁽٢) تحفة المحتاج: ٢١/٧٧١.

⁽٣) المغرب: ١٣٤.

⁽٤) ينظر: ديوان الأدب:٣/٥٠٤، تهذيب اللغة:٥/٢٤٦، الصحاح مادة(حول):٤/١٦٨١،المحكم والمحيط الأعظم: ٤/٨، لسان العرب مادة(حول):١٩٠/، القاموس المحيط مادة(حول):٩١٠.

⁽٥) ينظر: ديوان الأدب:٣/٥٤٤.

⁽٦) ينظر: تهذيب اللغة:٥/٢٤٦.

⁽٧) ينظر: الصحاح مادة (حول): ١٦٨١/٤.

⁽٨) ينظر :لسان العرب مادة (حول): ١٩٠/١١

⁽٩) ينظر: تاج العروس مادة(حول): ٢٩٦/٧.

⁽۱۰) ينظر: الخصائص: ۱۰۳/۳٤٦،۲/۱، التصريف لعبدالقاهر الجرجاني: ۲۱، شرح التصريف للثمانيني: ۲۳، ۱۱، اللباب في علل البناء والإعراب: ۳۹۲/۳۹، شرح مختصر التصريف العزي للتفتاز اني: ۹۰.

⁽١١) أثبته ابن مالك في (التسهيل) وساق أمثلته في شرحه، ووافقه أبو حيان، والمرادي، وابن عقيل، والسلسيلي، وناظر الجيش، والسيوطي.

ينظر: التسهيل:۲۰۰، شرح التسهيل لابن مالك: ٣/٤٥٦، ارتشاف الضرب: ١/١٧٥، شرح التسهيل للمرادي: ١/٤٠٦، المساعد لابن عقيل: ٢/٤٠٦، شفاء

لازمة بعد التعدى فيقال: احتال زيد بدينه على خالد، فزید محتال، والدین محتال به، وخالد محال عليه، ويكون ما ذكره العرب.

النسب لما كان على -19 وزن(فعيلة) :

قال ابن حزم٥٦ه٤هــــ: (وفيه القود بالقسامة، و لا يقول به حنيفي و لا شافعي)^(١).

خطأ المطرزي،٦١٠هـ قول بعض الفقهاء: (اقتداء حنيفي المذهب بشفعوي المذهب)، وذهب إلى أن الصواب أن يقال :حنفي بحذف الياء^(٢).

وما ذكره المطرزي٠١١هــــ هو الوارد عن العرب وهو القياس، يقول سيبويه١٨٠هــ: (هذا باب ما حذْفُ الياء والواو فيه القياس، وذلك قولك في (ربيعة):ربَعي، و (حنيفة):حَنَفيّ)(٣).

وعللوا الحذف بأن مذكر (فعيلة) هو (فعيل) ، نحو ثقيف، والنسبة إليه : ثقفى، فكرهوا أن يختلف المذكر عن المؤنث فإنهم بعد حذف تاء التأنيث من (فعيلة) ألحقوها الياء لئلا ينفرد المؤنث بحكم ليس في المذكر وهو بقاء الياء وحذفوا حرفين منها ؟ لأن الحذف

المطرزي ١٠ هـ صواباً؛ فإدخال الصلة على اسم الفاعل في (محتال) غير وارد عن

وبنا على ما ذكر فإن النسبة إلى (حنيفة): حنفى، لكن سيبويه١٨٠هـ نقل عن بعض العرب ترك حذف الياء فيما كان على وزن (فَعيلة) فقالوا: سَليمي في (سَليمة)، وعَميري في (عميرة كلب) (٥). ووصف يونس ذلك بأنه قلیل خبیث^(۲).

وذكر بعض النحويين أن عدم حذف الياء في (فعيلة) في نحو: (سليمي) و (عَميري) مقصود للتفريق بين سليمة التي من الأزد والتي من مالك، وعُميرة التي من بطون عبد القيس والتي من بطون بني أسد المعروفة بعَمبر ة كلب^(٧).

ونقل النووي٦٧٦هــ عن أبى البركات الأنباري٧٧هـــ إجازة ذلك(^)، ووافقه

يشجع على الحذف^(٤).

⁽٤) ينظر : شرح كتاب سيبويه للسيرافي: ١٩٧/١٢، المقتصد في شرح التكملة لعبدالقاهر الجرجاني: ١٤٣٤/١، شرح المفصل لابن يعيش: ١٤٦/٥، شرح الشافية للرضى: ٢٠/٢.

⁽٥) ينظر : الكتاب: ٣/٣٣٩.

وعَميرة بطن من بطون عبدالقيس، وعَميرة من بني أسد . ينظر: الاشتقاق لابن دريد: ١٤، ٣٢٠.

⁽٦) ينظر: الكتاب: ٣٩٩٣٣.

⁽٧) ينظر: شرح الشافية للرضى: ٢٨/٢، شرح الشافية للخضر اليزدي: ١/٣٥٨، شرح الشافية للجابردي (ضمن مجموعة الشافية): ١٠٥/١.

⁽٨) ينظر: تدريب الراوي في شرح تقريب النواوي:

وقد رجعت إلى كتب أبى البركات الأنباري، كالإنصاف وأسرار العربية ووجدته يذهب إلىي لزوم حذف الياء في (فعيلة) عند النسب ، ومثل بالنسب إلى ربيعة وأنه يقال فيه: ربعي، فيحتمل أن ما نسبه إليه النووي قد ذكره في غير هذين الكتابين. ينظر: الإنصاف في

العليل: ٨٤٩/٢، تمهيدالقواعد: ٨/٢٦٠، همع الهوامع: ٦٦/٦.

⁽١) المحلى: ١١/٩٢.

⁽٢) رسالة المطرزي في النحو في آخر المغرب: ٥٢٧.

⁽٣) الكتاب: ٣/٩٣٩.

السيوطي ١١٩هـ مستدلاً بقول النبي صلى الله عليه وسلم: (بعثت بالحنيفية السمحة)(١) وبأن العرب قصدت التفريق في النسب، فنجدهم حين نسبوا إلى المدينة النبوية قالوا: مدني، وحين نسبوا إلى مدينة المنصور قالوا: مديني، فكذا يفرق بين المنسوب للقبيلة والمنسوب للمذهب، فيقال: للأول: حنفي، وللثاني: حنيفي بإثبات الياء(٢).

ويظهر لي -والله أعلم- أن هذا التفريق بين النسبة إلى القبيلة والنسبة للمذهب شائعة؛ إذ نقل صدر الأفاضل الخوارزمي ٢١٧هـ عن ابن الدهان الموصلي ٢٥٩هـ أنهم يفرقون بين النسبة إلى المذهب والقبيلة، فيثبتون الياء عند النسبة إلى المذهب ويقولون: حنيفي، ويحذفونها عند النسبة إلى القبيلة ويقولون: حنفي. وابن الدهان ٢٥هـ موصلي عاش في المشرق، وابن حزم موصلي عاش في المشرق، وابن حزم ٢٥٤هـ أندلسي عاش في الأندلس وقد نقلا ذلك مع تباعد مكانهما ، مما يدل على شيوع ذلك مع تباعد مكانهما ، مما يدل على شيوع ذلك قديما في العالم الإسلامي.

ويظهر لي – والله أعلم – أن إثبات الياء في (فعيلة) جائز للتفرقة لما يلي:

أولاً: أن لها ما يماثلها من كلام العرب، اذ نقل سيبويه ١٨٠هـ إثباتها في عَميرة وسليمة عند النسب إليهما.

ثانياً: أن المقصود من ذلك هو التفريق؛ لئلا يحصل الالتباس، وهذه حجة قوية؛ لأن إزالة اللبس معتد به في العربية ويدخل في كثير من الأحكام، فلو قيل: رجل حنفي لم يعرف هل نسبته للقبيلة ؟ أو للمذهب؟

٢٠ النسب إلى الشافعي:

قال الغزالي 0.0ه.: (وإن صلى شفعوي خلف من يكبر خمساً) (7).

وقال السيواسي 178هـــ: (في فتاوى النسفي : للقاضي أن يبعث إلى شفعوي ليبطل العقد إذا كان بشهادة فاسق)(3).

نبه النووي ٢٧٦هـــ إلى أن النسب إلى الشافعي بلفظ شفعوي لحن، فقال: (والنسب إلى المذهب الشافعي: (شافعي) ولا يقال: شفعوي؛ فإنه لحن فاحش، وإن كان قد وقع في بعض كتب الفقه للخراسانيين، كالوسيط وغيره، فهو خطأ) (٥).

وأقول: ما ذكره النووي ٢٧٦هـــ من تلحين هذه النسبة صحيح، لكنه لم يوضح ذلك. وذلك أن النسب هو: إلحاق ياء مشددة في آخر الاسم مكسور ما قبلها، فإذا كان آخر الاسم ياءً مشددة فيقدر حذفها، ثم تلحق بها ياء النسب؛ فالنسبة إلى (الشافعي): شافعي

مسائل الخلاف: ١/٠٥٠، أسرار العربية : ٣٧١-٣٧٢.

⁽۱) رواه الإمام أحمد في مسنده، مسند الأنصار، مسند أبي أمامة الباهلي رضي الله عنه، برقم: ۲۲۲۹۱، ۲۲٤/۳٦.

⁽٢) ينظر: تدريب الراوي على تقريب النواوي: ٢/٨٥٥- ٨٣٦، همع الهوامع: ١٦٢/٦.

⁽٣) الوسيط: ٣٨٤/٢.

⁽٤) شرح فتح القدير: ٢٠٣/٣.

⁽٥) تحرير ألفاظ التنبيه: ٣١.

العدد السابع والثلاثون ٢٠١٨م

ومثلها: كرسيّ، بختيّ، مرميّ^(۱)، وقد صرح سيبويه بذلك؛ إذ يقول: (لو أضفت إلى رجل اسمه (يمنيّ) أو (هَجريّ) أحدثت ياءين سواهما وحذفتهما. والدليل على ذلك أنك لو أضفت إلى رجل اسمه (بَخاتيّ) لقلت: هذا بخاتيّ كما ترى ... وتقول إذا أضفت إلى رجل اسمه (يرمي): يرميّ كما ترى).

ويفرق بين لفظ الاسم المنسوب والاسم الذي نسب إليه بالسياق، أما الأحكام الخاصة بذلك فتكون تقديرية (٣).

وسبق النووي في تخطئة الفقهاء في ذلك المطرزي المرزي المسلم وصدر الأفاضل الخوارزمي (٥) 718 وممن خطأها من المتأخرين بعد النووي 718 الخضر اليزدي المسلم حيا 718 والجاربردي 718

٢١ - النسبة إلى الجمع:

قال المرداوي $\wedge \wedge \wedge \wedge$ فاق دخل آفاقي مكة متمتعاً ناوياً الإقامة (\wedge) .

قال ابن حجر الهيتمي٩٧٣هـ (أن المكي لو استؤجر للحج عن آفاقي جاز له الإحرام من مكة، ولا شيء عليه) (٩).

نسب الفقهاء إلى الجمع الذي على وزن (أفعال)، فقالوا: آفاقي نسبة إلى (آفاق) جمع (أُفُق) وهو من قدم من خارج مكة للحج، ولم يرجعوه إلى المفرد كما نص النحويون على ذلك.

وأول من لحن الفقهاء في ذلك -فيما وقفت عليه – هو المطرزي 118 = (1), ووافقه النووي 177 = (1), والفيومي 177 = (1), وعدوا ذلك مخالفاً لما ثبت عن العرب.

والقاعدة في النسب أن الجمع يرد إلى المفرد؛ لأن المفرد ملابس لكل واحد من الجماعة ودال عليه، وهو أخف من الجمع.

نص على ذلك سيبويه ١٨٠هـ $(^{1})$ ، ووافقه النحويون كابن قتيبة 1 هـ $^{(^{1})}$ ، علمبر $^{(^{1})}$ ، وابن السراج $^{(^{1})}$ ، والسير الفي 1 هـ $^{(^{1})}$ ، والفار سي 1 هـ $^{(^{1})}$ ،

⁽۱) المفصل: ۲۲۲، شرح المفصل المعروف بالتخمير للخوارزمي: ۲۳/۳، شرح المفصل لابن يعيش ٥٥/٥، الإيضاح في شرح المفصل لابن الحاجب: ١٢٣٥/٣، الإقليد شرح المفصل للجندي: ١٢٣٥/٣.

⁽٢) الكتاب: ٣٤٠/٣.

⁽٣) ينظر: شرح كتاب سيبويه للسيرافي: ٧/١٣، شرح الشافية للخضر الشافية للخضر اليزدي: ١/٩٤، ٣٥، شرح الشافية لركن الين الإستراباذي: ١/٤٣، المقاصد الشافية للشاطبي: ٧/٥٣٠.

⁽٤) ينظر : رسالة المطرزي في النحو (في آخر المغرب): ٥٢٧.

⁽٥) ينظر: شرح المفصل المعروف بالتخمير: ٣٣/٣.

⁽٦) ينظر: شرح الشافية: ١/٣٧٨.

⁽٧) ينظر شرح الشافية (ضمن مجموعةالشافية): ١١٥/١.

⁽٨) الإنصاف: ٣/٤٤٠.

⁽٩) تحفة المحتاج في شرح المنهاج :٤ ١ / ٣٩٩.

⁽١٠) ينظر: المغرب:٢٦.

⁽١١) ينظر: تهذيب الأسماء واللغات: ٩/١/٣.

⁽١٢) ينظر: المصباح المنير:٢٥.

⁽۱۳) ينظر: الكتاب:٣٧٨/٣٠.

⁽١٤) ينظر: أدب الكاتب:٢٧٩.

⁽١٥)ينظر: المقتضب:٣/٥٥٠.

⁽١٦) ينظر: الأصول: ٧٠/٣.

⁽۱۷) ينظر: شرح الكتاب:۹/۱۳.

جني ٣٩٦هـ $(^{7})$ ، وعبد القاهر ٤٧١هـ $(^{7})$ ، وابن مالك ٣٩٦هـ $(^{3})$ ، وابن مالك ٢٧٦هـ $(^{5})$ ، وغير هم $(^{7})$.

وأشار اللغويون إلى أن (آفاق) لا ينسب إلى لفظها، بل إلى مفردها، فيقال: أُفُقي، وأفقي، والأخيرة قليلة، وممن نص على ذلك ابن السكيت ٢٤٤هـ (^)، وابن دريد ٣٦١هـ (^{١)}، والفار ابي ٣٥٠هـ (^(١))، والأزهري ٣٧٠هـ (^(١))، والجوهري ٣٩٣هـ (^(١))، وابن سيده ٨٥٤هـ (^(١))، وابن منظور ٢١١هـ وابن سيده ٨٥٤هـ (^(١))، وابن منظور ٢١١هـ (^(١))، والفيروز أبادي ٨١٧هـ (^(١))، ولم يجيزوا النسب إلى الجمع، وذلك يعد منهم إجماعاً.

ونقل الزَّبيدي٥٠٢١هـ عن ابن كمال باشا ٩٤٠هـ تصويبه قول الفقهاء، ووافقه

(۱) ينظر: التعليقة على كتاب سيبويه:٣/٠٢٠، التكملة:

(٢)ينظر: اللمع:٢٧٢.

.72

(٣) ينظر: المقتصد في شرح التكملة: ١/٤٧٢.

(٤) ينظر: المفصل: ٢٦٤.

(٥) ينظر: الشافية: ٤٢.

(٦) التسهيل: ٧٦٥، شرح الكافية الشافية: ١٤٤٦/٤.

(٧) ينظر: شرح المفصل لابن يعيش:٩/٦، شرح الشافية للرضى:٢٨/٢.

(٨) ينظر: إصلاح المنطق:١٣٢، ٣٦٧ .

(٩) ينظر: جمهرة اللغة:١٠٨٢/٢

(١٠) ينظر: ديوان الأدب:١٦٣/٤.

(١١) ينظر: تهذيب اللغة: ٣٤٤/٩.

(١٢) ينظر: الصحاح مادة (أفق): ٤٤٦/٤.

(١٣) ينظر: المحكم والمحيط الأعظم:٢٩٥/٦، المخصص:٤٠٩/٤.

(١٤) لسان العرب مادة (أفق): ١٠/٥.

(١٥) ينظر: القاموس المحيط مادة(أفق):٧٩٧.

معلالاً ذلك بأن النسبة إلى المفرد (أفق) توقع في اللبس لوجود أكثر من موضع يسمى (أفق) (١٦).

ونقل عن الكوفيين إجازة النسبة إلى الجمع مطلقاً (۱۱)، ونقل عن أبي زيد الأنصاري ٢٢٠هـ إجازة ذلك، وأنه نسب إلى (ملاميح) جمع (لَمْحة): ملاميحي، وإلى محاسن: محاسني، وصرح بأن ذلك قول العرب (۱۸)، وهو المفهوم من كلام أبي علي القالي ٣٥٦هـ حين جعل (دُوريُّ) في قولهم في النفي: ما فيها دوريُّ نسبة إلى (الدُّور) في النفي: ما فيها دوريُّ نسبة إلى (الدُّور) النسب إلى المفرد يوهم، نحو: أعراب (۲۰).

ورد ابن ظفر ٥٦٥هـ على الحريري ٤٤٦هـ تخطئته النسبة إلى الجمع، وأن ذلك على مذهب البصريين وهو اي لحريري - يكثر من التخطئة وذلك غير لائق، ولو حمله على مذهب الكوفيين لعده وأجاز مجمع اللغة العربية النسبة إلى الجمع عند الحاجة، أو إرادة التمييز (٢٢).

وذهب بعض الباحثين المعاصرين إلى أن النسبة إلى الجمع ممتنعة، إلا إذا دعت الحاجة،

⁽١٦) ينظر: تاج العروس مادة(أفق):٢٧٩/٦.

⁽١٧) ينظر: شرح درة الغواص للشهاب الخفاجي:٥٥١.

⁽۱۸) ينظر: ارتشاف الضرب:۲/۸۲.

⁽١٩) ينظر: أمالي القالي: ٢٥٠/١.

⁽۲۰) ينظر: ارتشاف الضرب: ٢/ ٦٢٨.

⁽٢١) ينظر: حواشي ابن ظفر على درة الغواص: ٨٠٨.

⁽٢٢) ينظر: قرارات مجمع اللغة العربية في خمسين عاما: ١٣٤.

أقر ذلك في الجلسة السابعة عشرة من الدورة الثانية.

العدد السابع والثلاثون ٢٠١٨م

ومن ذلك وقوع اللبس في النسبة إلى المفرد، فإذا حصل اللبس جازت النسبة إلى الجمع؛ لأن اللبس محذور وإزالته متعينة (١).

٢٢ - جمع (أمر) على (أوامر):

قال السرخسي٤٨٣ه...: (قد بينا أن المقصود إغناء المحتاج، وذلك حاصل بالصرف إلى واحد، وبه فارق أوامر العباد؛ لأن المعتبر فيها اللفظ دون المعنى، فقد تقع خالية عن حكمة حميدة، بخلاف أوامر الشرع) (٢).

وقال الكاساني٥٨٧هـ: (لأن حكم الآمر لا يلزم إلا بعد العلم بالمأمور به، أو القدرة على اكتساب سبب العلم المأمور به ،كما في أوامر الشرع) (٣).

جمع الفقهاء (أمر) على (أوامر) ونص الزبيدي ت ١٢٠٥هـ أنه مما خالف فيه الزبيدي ت ١٢٠٥هـ أنه مما خالف فيه الفقهاء اللغويين ولم يوافقهم إلا الجوهري؛ فإنه قال: (الأمر واحد الأمور... وأمرته بكذا أمراً، والجمع: أوامر) (أ)، وأكد على أن النحويين لم يذكروا أن (فعل) يجمع على (فواعل)، أو أن شيئاً من الثلاثيات يجمع على (فواعل).

وعده الفيومي ٧٧٠هـ من كلام الناس، أي عامة الناس أي من لحن العامة، وبعض الأئمة يصححونه (٦).

وبالرجوع إلى كلام النحويين واللغويين نجد أن (فعل) عندهم لا يجمع إلا على فعول، نص على ذلك سيبويه ١٨٠هـ ($^{()}$)، والمبرد ٢٨٦هـ ($^{()}$)، والفارسي ووافقهما السيرافي $^{()}$ والفارسي $^{()}$ وعبد القاهر الجرجاني $^{()}$ والفارسي وابن الحاجب $^{()}$ ، وعبد القاهر الجرجاني $^{()}$ ، وابن يعيش $^{()}$ والرضي $^{()}$ ، وابن المخويين والرضي $^{()}$ ، وابن السكيت $^{()}$ وابن النخويين والأزهري $^{()}$ ، وابن سيده $^{()}$ ، وابن منظور $^{()}$ ، وابن سيده $^{()}$ ، وابن منظور $^{()}$ ، والغير وز أبادي $^{()}$ ، وابن منظور $^{()}$ ، والغير وز أبادي $^{()}$ ، وابن منظور $^{()}$ ، والغير وز أبادي $^{()}$ ،

⁽١) ينظر: القرارات النحوية والتصريفية لمجمع اللغةالعربية جمعاً وتقويماً: ٦٠٣.

⁽Y) المبسوط: ٣/٢.

⁽٣) بدائع الصنائع: ٦/١٦.

⁽٤) الصحاح مادة (أمر): ٢/٠٥٠.

⁽٥) ينظر: تاج العروس مادة (أمر):١٧/٣.

⁽٦) ينظر: المصابح المنير: ٢٨ .

جعلت المراد بعامة الناس أي العوام؛ لأنه بعد ذلك قال: (وبعض الأئمة يصححونه) ولو كان مراده بعامة الناس من يستدل بكلامهم ماكان لتصحيح الأئمة معنى ؛إذ لا يحتاج إليه.

⁽٧) ينظر: الكتاب: ٣/٥٦٧.

⁽٨) ينظر: المقتضب: ٢٣٠/١، ١٩٥/٢.

⁽٩) ينظر: شرح الكتاب: ١٣٨/١٤.

⁽١٠) ينظر: التكملة: ١٤٨.

⁽١١) ينظر: المقتصد في شرح التكملة: ١٦/١٨.

⁽١٢) ينظر: الشافية: ٤٣.

⁽۱۳) ينظر: شرح المفصل:٥/٥١.

⁽۱٤) ينظر: شرح الشافية: ۸۹/۲.

⁽١٥) ينظر العين:٨/٢٩٧٨.

⁽١٦) ينظر: إصلاح المنطق:١٢.

⁽١٧) ينظر: تهذيب اللغة: ١٥/٢٨٩.

⁽١٨) ينظر: تاج العروس مادة(أمر): ١٧/٣.

لم أجده في المحكم والمحيط الأعظم طبعة معهد المخطوطات في جامعة الدول العربية ، وقد نص عليه الزبيدي بقوله: (وفي المحكم: لا يجمع الأمر إلا على أمور) فلعله سقط من النسخ التي اعتمدها المحققون الأفاضل.

⁽١٩) ينظر: لسان العرب مادة(أمر): ١٧/٤.

⁽٢٠) ينظر: القاموس المحيط مادة (أمر): ٣٢٤.

والذي يظهر لي أن (أوامر) ليس جمعاً لــ (أمر) ، بل هو جمع جمع؛ فإن (أمر) على وزن (فعل) نحو : كلب، فإذا جمع جمع قلة قيل : آمر – قياساً وإن لم يرد فيه نص – مثل أكلب، بتخفيف الهمزة الثانية كما في (آدم) ، وإذا جُمع جمع الجمع قيل: أوامر، مثل أكالب، ومثله (وطب) – وهو سقاء اللبن – يقال فيه: أو طب أو اطب، وآدم أو ادم، ويكون وزنه (أفاعل)(۱)، وبذلك يصح ما تكلم به الفقهاء ويكون أسهل مما خرج به من أن (أمر) بمعنى: مأمور به، ثم حول إلى صيغة :فاعل، بمعنى: مأمور به، ثم حول إلى صيغة :فاعل، كما قيل في (عارف) وأصله: معروف، وعيشة راضية أي : مرضية، ثم جمع (فاعل) على (فواعل)، فقيل: أو امر، أي مأمور به (المر) على (أمر) على (فواعل)، فقيل: أو امر، أي مأمور به (المر)

وقيل: جمع على (أو امر) تفريقاً بينه وبين الأمر بمعنى الحال؛ لأنه يجمع على (فعول)^(٣)، وهذا ليس بقوي؛ لأن كثيراً من الكلمات تشترك في اللفظ ويفرق معناها من السياق ،كما في المشترك اللفظي والأضداد فليس هذا سبباً لتغيير لفظ الجمع.

٢٣ - تحقيق همزة (الفأرة) وتخفيفها:

قال العدوي ١١٨٩هـ..: ((ولا بأس) بمعنى يجوز أن يقتل المحرم الفاره. قال ابن العربي: صوابه بالهمز) (٤).

وقال البُجَيرمي ١٢٢١هـ.: ((قوله عن الفأرة) بالهمز لا غير، وأما فأرة المسك فبالهمز وتركه) (٥).

غلّط النووي 7٧٦هـ الفقهاء الذين عدوا لفظ (الفأرة) مهموزاً لا تخفيف فيه سواء أطلق على الحيوان فقط أم على نافجة المسك أو من فرق فجعل المهموز للحيوان، والمخففة لنافجة المسك، وحكم بأن هذا اللفظ يجوز همزه وتخفيفه، كررأس) الذي يهمز ويخفف على $((lm)^{(7)})$ ، ونقل عن شيخه ابن مالك 7٧٢هـ أن لفظ (الفأرة) مهموز سواء كان بمعنى الحيوان أو نافجة المسك غير مهموز $((lm)^{(7)})$ ، وأما الجوهري 7٩٣هـ فعد فأرة المسك غير مهموز $((lm)^{(7)})$.

وما اعترض به النووي ٢٧٦هـ وغلط فيه الفقهاء فيه تفصيل من وجوه:

أولاً: أن تخفيف لفظ (الفأرة) أيا كان المراد به الحيوان المعروف أو نافجة المسك لغة من لغات العرب، وهي لغة قريش وأكثر أهل الحجاز^(٩)، يخففون الهمزة هنا بقلبها ألفا؛

⁽٤) حاشية العدوي على شرح كفاية الطالب: ٢٣٤/٤.

⁽٥) حاشية البيجرمي على شرح منهج الطلاب: ١٠٩/١.

⁽٦) ينظر: تهذيب الأسماء واللغات: ٦٧/٢/٣٠.

⁽٧) ينظر: إكمال الإعلام بتثليث الكلام: ٤٧٣/٢.

⁽٨) ينظر: الصحاح مادة (فأر): ٢٧٧٧.

⁽٩) يقابلهم أهل النبر والهمز وهم تميم وقيس. ينظر: شرح المفصل لابن يعيش: ٩/١٠٧، شرح الشافية للرضي:٣١/٣٠.

⁽۱) ينظر: الكتاب: ۲۱۸/۳، شرح الكتاب للسيرافي: ۲۶۹/۱۶، النكملة للفارسي: ۲۷۹، شرحالشافية للرضي: ۲۰۹/۱.

⁽٢) ينظر: تاج العروس مادة (أمر): ١٧/٣.

⁽٣) ينظر: السابق.

مجلة كلية اللغة العربية بالمنصورة

لكونها ساكنة وقبلها حرف صحيح محرك بالفتح؛ يقول سيبويه ١٨٠ه...: (وإذا كانت الهمزة ساكنة وقبلها فتحة فأردت أن تخفف أبدلت مكانها ألفاً، وذلك قولك في (رأس)و (بأس)و (قرأت): راس ، باس، قرات) (أ. ولذلك لا يصح أن يغلط من الفقهاء من قال: (الفار) بالألف على التخفيف أو أبقاها مهموز غير مخففة فقال : (الفأر) ؛ لأنهما لغتان من لغات العرب.

ثانياً: لا يغلط من الفقهاء من جعل (الفارة) بالألف فارة المسك من الفوران، وفعلها: فار، وعد (الفأر) الحيوان المعروف من : فأر، فجعلهما مادتين؛ لأن اللغويين قيله قد اختلفوا في ذلك .

فذهب صاحب العين ١٧٠هـــ إلى أن لفظ (الفأرة) مع تعدد دلالاتها من الفعل (فأر) ولم يذكر غيره (٢)، أما الأزهري ٣٧٠هـــ فجمع المادتين (فار) و (فأر) وبدأ بالأولى؛ لأنها من تقليبات (ورف) (٣).

ويعد ابن دريد 8 ويعد ابن دريد 8 وقفت عليه أول من فرق بين المادتين، فجعل (الفأر) وهو الحيوان المعروف من (فأر)، ونافجة المسك من (فار)؛ لأنها من الفار الذي بمعنى الريح أ. ووافقه الجوهري 8 والمد في مادة (فأر) الحيوان، ثم أشار إلى أن فأرة المسك غير مهموزة في المادة نفسها أ.

وذهب الصاحب بن عباد 80 هـ وابن فارس 80 هـ إلى أن المادة واحدة للحيوان المعروف وفأرة المسك، وهي مادة (فأر) $^{(7)}$.

وذهب ابن سيده 103هـ إلى أن (الفأرة) – وهي الحيوان المعروف – مهموز، أما فأرة المسك فالأكثر عدم همزها، وأن بعضهم قد همزها، لكنه قليل<math>(4).

وفرق ابن منظور ۷۱۱هـ بین فأرة المسك و هو مكان استخراجه، وفارة المسك و هو رائحته، فذكر أن مكان استخراجه یكون مهموزاً من مادة (فأر)، أما رائحته فإنها غیر مهموزة وتكون من (فار) $(^{\Lambda})$ ، وو افقه الزّبیدی ۱۲۰۵هـ $(^{P})$.

وذهب الفيروز أبادي ١٦٨هـ إلى أن (الفأرة) – وهو الحيوان المعروف – من مادة (فأر)، وكذا فأرة المسك، لكن الأرجح أن تكون فأرة المسك في مادة (فار)؛ لأنها من الفوران، لكنها أوردت بالهمز في مادة (فأر)، وسمع تخفيف الهمزة فيها (١٠).

ثالثاً: أن اختلاف المادة في الاشتقاق أمر وارد لأن كل مادة لها ما يراعى فيها من معنى، وهذا وارد في العربية مثل (دهقان) و (شيطان) ، نقل عن الخليل ١٧٠هـ أنهما

⁽١) الكتاب: ٣/٣٤٥.

⁽٢) ينظر: العين: ٢٨٢/٨.

⁽٣) ينظر: تهذيب اللغة: ٢٤٧/١٥.

⁽٤) ينظر: جمهرة اللغة: ١٠٦٧/٢.

⁽٥) ينظر: الصحاح مادة (فأر): ٧٧٧/٢.

⁽٦) ينظر: المحيط للصاحب بن عباد: ٢٦٠/١٠، مقاييس اللغة لابن فارس: ٤٦٧/٤.

⁽٧) ينظر: المخصص: ٢٧٠/٣.

⁽٨) ينظر: لسان العرب مادة (فأر) ٥/٢٤، ومادة (فار): ٥/٢٢.

⁽۹) ينظر: تاج العروس مادة(فأر): ٦٧/٥، ومادة(فار): ٤٧٦/٥.

⁽۱۰) ينظر: القاموس المحيط مادة (فأر): ٤٢٢، ومادة (فار): ٢٢٦.

إن أخذا من: الدهق والشط كانت النون زائدة، فمنعا من الصرف، وإن أخذا من: التدهقن والتشيطن فالنون أصلية وصرفا، ومثلهما: (حسان) و (غسان) و (زبّان) (۱).

وبناء على ما ذكر فلا وجه لتخطئة من ذهب من الفقهاء إلى أن فأرة المسك مشتقة من (فار) أو من (فأر) لكون الاختلاف بين علماء اللغة قديما، ومن وافق رأي متقدم فلا يلحن أو يخطأ لكونه تابع أحد العلماء السابقين.

أما (الفأر) – وهو الحيوان المعروف – فيخفف ويقال فيه: (فار)، لكن لا يقال إنه مشتق من (فار)؛ لأن التخفيف أمر عارض، والعارض لا حكم له، والاعتداد يكون بالأصل، ومثله كلمة (تأريخ) يخفف على (تاريخ) وفعلها (أرخ)ولم يقل أحد إنها بالألف؛ لكونها ساكنة ومحال أن يبدأ بالساكن، وتكون كلمة(فأر) مثلها.

٢٤ قلب الهمزة الواقعة بعد ألف (فاعل) ياء:

قال السرخسي٤٨٣هـ: (فإن كان العبد غير مقبوض فعنق البائع فيه جائز، وعنق المشتري باطل؛ لأنه قبل القبض باق على ملك البايع) (٢).

وقال النووي٦٧٦هـ..: (وإن كان مظلوماً لم يجز له التصرف في المبيع بالوطء والهبة؛ لأنه على ملك المشتري، ولكن يستحق البايع الثمن في ذمة المشتري) (٣).

وأول من لحن الفقهاء في ذلك – فيما وقفت عليه – هو ابن هشام ٢٦ه بإذ يقول: (قلت يوماً: الفقهاء يلحنون في قولهم: (البايع) بغير همز، فقال قائل: فقد قال الله تعالى: ﴿فَايِعَهُنَ ﴾ (٢)(١) واستدلال هذا المستدل في غير محله؛ لأن الفعل في الآية أمر الثلاثي المزيد بالألف (بايع)، وأما ما تحدث عن ابن هشام فهو اسم الفاعل من الفعل الثلاثي (باع).

إذا كانت عين الفعل المعتلة بالواو أو الياء واقعة بعد ألف (فاعل) قلبت همزة قياساً على وقوع الواو والياء متطرفتين إثر ألف، نحو: (قضاء) و (سقاء). (ئ) وبناء على ذلك فقلب الهمزة ياء في (بائع) غير جائز؛ لمجيء الياء بعد ألف زائدة، وطرداً للقاعدة في أن الواو والياء تقلبان همزة إذا وقعتا بعد ألف زائدة، سواء أكانتا في عين الكلمة أو لامها، ولا يقال : إن الهمزة في (بايع) خففت بقلبها ياء؛ لأن الهمزة لا تقلب ياء إلا إذا كانت ساكنة وقبلها حرف صحيح مكسور، نحو: (بئر) و (ذئب) فيقال فيهما : (بير) و (ذيب) أما في (بائع) فالهمزة مكسورة وقبلها ساكن، ولا وجه فيها إلا تحقيقها.

⁽٤)ينظر: الكتاب:٤/٨٣، المقتضب: ٩٩١١لأصول: ٣/٧٤٠،التكملة للفارسي: ٢٥٥، شرح الشافية للرضي: ١٢٧/٣.

⁽٥)ينظر: الكتاب:٣/٤٤٥.

⁽٦) ﴿ يَكَأَيُّهَا النَّبِيُّ إِذَا جَآءَكَ الْمُؤْمِنَثُ يُبَايِعْنَكَ عَلَىؒ أَن لَا يُشْرِكُنَ بِاللّهِ شَيْتًا وَلَا يَسْرِفْنَ وَلَا يَرْنِينَ وَلَا يَفْنُلْنَ أَوْلَكَهُنَّ وَلَا يَشْنُلْنَ أَوْلَكَهُنَّ وَلَا يَشْنُلْنَ أَوْلَكَهُنَّ وَلَا يَشْنُلُنَ أَوْلَكَهُنَّ وَلَا يَشْنُلُنَ وَلَا يَشْنُلُنَ وَلَا يَشْنُلُنَ وَلَا يَشْنُلُنَ وَلَا يَشْنُلُنُ وَلَا يَشْنُونِ فَيْ وَلَا يَشْنُونَ وَلَا يَشْنُونَ وَلَا يَشْنُونَ وَلَا يَمْوَلُونِ فَيَايِعْهُنَ وَاسْتَغْفِرْ لَمُثَنَّ اللّهُ ﴾ من يعْصِينَك في مَعْرُونِ فَيَايِعْهُنَ وَاسْتَغْفِرْ لَمُثَنَّ اللّهُ ﴾ من الآية الممتحنة .

⁽٧) مغني اللبيب: ٨٧٧ .

⁽۱) ينظر: الكتاب: ۲۱۷/۳-۲۱۸، شرح كتاب سيبويه للسيرافي: ۱۲/۱۲-۱۸، التعليقة على كتاب سيبويه للفارسي: ۲/۳-۶۳.

⁽Y) المبسوط: Y/0/Y.

⁽٣)المجموع: ٦٧/١٣.

الخاتمة

ظهر لي من خلال هذا البحث بعض النتائج، وهي:

أولاً: أهمية علوم العربية للباحث في النصوص الشرعية من فقيه أو مفسر ، أو محدث، وتشتد الحاجة إلى النحو والصرف؛ لأن بهما يفهم الكلام، ويستخرج الحكم الشرعي؛ لذا نرى العلماء قديماً يشترطون معرفة ذلك فيمن يتصدى للفقه والفتوى، ومن أجل ذلك تتبع علماء اللغة أساليب الفقهاء وعرضها على قواعد العربية والحكم عليها بموافقة تلك القواعد أو مخالفتها، وتصحيحها.

ثانياً: عناية الفقهاء بالأساليب الفقهية الورادة في كتبهم؛ فهناك معاجم لغوية فقهية خصصت للحديث عن ألفاظ المذهب الفقهي وضبطها، وتصحيح ما يخالف قواعد العربية منها، ومنها المغرب للمطرزي، وتهذيب الأسماء واللغات للنووي، والمصباح المنير لللفيومي، والمطلع للبعلي الحنبلي.

ثالثاً: عالج هذا البحث ثمانياً وعشرين في مسألة، أربعاً في النحو، وأربعاً وعشرين في الصرف، ويرجع سبب التفاوت – في نظري إلى الدقة التي في علم الصرف، واعتماده على السماع، وكثرة ما خالف السماع فيه، بخلاف النحو الذي يعتمد على القياس كثيراً، والفقهاء عادة متمكنون من القياس لمعرفتهم بأصول الفقه وأدلته والسماع أحدها.

رابعاً: يعد المطرزي من أكثر العلماء الذين تتبعوا الفقهاء في أساليبهم ولحنوها، فقد

فعل ذلك ثماني مرات، ثم النووي ست مرات، ثم النووي ست مرات، ثم النيومي وابن هشام أربع مرات، ثم أبو حيان التوحيدي وابن مكي الصقلي والزبيدي مرتين، ثم النحاس والحريري وأبو حيان الأندلسي مرة واحدة.

خامساً: تتبع هذا البحث ما غلط فيه الفقهاء وهي ثمان وعشرون مسألة، وبعد المناقشة والنظر تبين أن ست عشرة مسألة لها وجه من الصحة والصواب، ولا تعد لحناً، وهي:

- فتح همزة (أنَّ) بعد (حيث) الظرفية.
- استعمال (أو) بدل (أم) بعد همزة التسوية.
 - استعمال لفظ (انماع).
 - تعدية الفعل (باع) بــ(من).
 - تعدیة الفعل (تزوج) بالباء.
 - تعدیة الفعل (استجمع).
 - تعدیة الفعل (جبر).
 - تعدیة الفعل (و هب) بـ(من).
 - تعدية الفعل (غصب) بـ(من).
 - اشتقاق (المغيّا) من لفظ (الغاية).
 - اشتقاق (الشفيع) من لفظ (الشفعة).
 - اشتقاق (العنين) من لفظ (العنة).
- إبقاء الياء في النسب إلى ما كان على وزن (فعيلة).
 - النسب إلى الجمع على لفظه.
 - جمع (أمر) على (أو امر).
 - تحقيق همزة (الفأرة) وتخفيفها.
- أما الاثنتا عشرة الباقية فهي من اللحن ولا وجه للصواب فيها، وهي :
 - منع ذكر المفعول به مع الفعل (أسقط).
 - دخول (أل) على لفظ (كافة).

- جعل (كتابة) مصدر الفعل (كاتب).
- عد (الزِّيافة) مصدر الفعل (زاف).
 - تعدیة الفعل (آلی) بــ(من).
 - تعدیة الفعل (زو ج) بــ(من).
- تعدية الفعل (عتق) وصياغة اسم المفعول منه مباشرة.
 - فتح القاف من(الوقْص).
 - اشتقاق لفظ (الضمان) من (الضم).
 - وصل اسم الفاعل المحتال بالصلة.
 - النسب إلى ما آخره ياء مشددة.
- قلب الهمزة الواقعة بعد ألف (فاعل) ياء.

سادساً تتوعت أسباب تلحين الفقهاء وتغليطهم في المسائل التي درست في هذا البحث، لكن برز منها:

1 – الاستقراء الناقص عند الحكم على أساليب الفقهاء خصوصاً ما يتعلق بتعدية الأفعال والاشتقاق، فقد حكم على بعض منها باللحن وعند الرجوع إلى المعاجم تبين ما يخالف ذلك وأن استعمال الفقهاء صواب لا لحن فيه..

7 - تعدد المستوى الصوابي؛ فنجد أن بعض من غلّط الفقهاء في بعض الأساليب نظر إلى الاستعمال الأكثر، ولما وجد هذا الأسلوب لا يكثر استعماله حكم عليه بالغلط، مع أن له وجهاً من الصواب غير مشتهر، كإبقاء الياء في النسب إلى ما كان على وزن (فعيلة)، والنسب إلى لفظ الجمع، وفتح همزة (أنّ) بعد (حيث)، واستعمال (أو) بعد همزة التسوية بدل (أم).

٣- اختلاف المذاهب النحوية، كتعدية الفعل
 (جبر) فالبصريون كالأصمعي وأبي حاتم
 يغلطون من عداه، ويذهبون إلى أن المعدى هو

الفعل (أجبر)، وأما (جبر) فهو لازم، في حين أن الكوفيين رووا تعديته عن العرب في نصوص حكوها عنهم، فمن وافق البصريين عده لحنا، ومن وافق الكوفيين لم يعده من اللحن.

سابعاً: الأحكام النحوية التي ظهرت في هذا البحث أحكام معيارية كالحكم بأنه لحن يجب اجتنابه، أو خطأ صوابه كذا، ما عدا موضعاً واحداً وهو استعمال كلمة (انماع) حكم عليه أبو حيان التوحيدي بأنه مرذول.

ثامناً: تداخل ما حكم عليه بأنه من أغاليط الفقهاء مع ما منع لكونه من لحن العامة، أو مولدا، كحكم ابن قتيبة وثعلب على تعدية الفعل (جبر) بأنه من لحن العامة، وحكم ابن قتيبة وابن درستويه والزبيدي على تعدية (عتق) بأنه من لحن العامة، وحكم الفيومي على جمع رأوامر) بأنه كذلك.

وظهر وصف بعض الأساليب بأنها من أساليب المولدين فيما حكاه الزبيدي من اشتقاق (المغيّا) من (الغاية) ، وأنه من استعمالات المولدين.

تاسعاً: لُحن الفقهاء بدليل مختلف فيه بين النحويين في بعض المسائل، كما في مسألة الاشتقاق؛ فالبصريون يرون أن المصدر أصل المشتقات، والكوفيون يرون الفعل أصل المشتقات، ووجدت مسائل فيها مشتقات لامصدر لها ولا فعل، إذ اشتقت من الاسم، كـ(المغيّا) من(الغاية)، و(الشفيع)من(الشفعة)، و(العنين) من (العنة)، فدليل التلحين والتغليط أنها اشتقت من غير المصدر، ولو لم يعمل برأي المذهبين وعد الاشتقاق من الاسم جائزاً ما عدت هذه من أغاليط الفقهاء.

المصادر والمراجع:

أولاً: الكتب:

الإحكام في أصول الأحكام للآمدي، تحقيق الدكتور: سيد الجميلي، دار الكتاب العربي الطبعة الأولى ٤٠٤ ه ١٩٨٤م.

الإحكام في أصول الأحكام لابن حزم، دار الحديث القاهرة، الطبعة الأولى ٤٠٤هـ.

أخبار المصحفين للحسن بن عبدالله العسكري، تحقيق: إبراهيم صالح، دار البشائر للطباعة والنشر والتوزيع، الطبعة الأولى ١٤١٦ه ١٩٩٥م.

الاختبار لتعليل الاختيار لابن مودود الحنفي، تحقيق : عبداللطيف عبدالرحمن، دار الكتب العلمية بيروت، الطبعة الأولى٢٠٠١م.

أدب الكاتب لابن قتيبة، تحقيق الدكتور: محمد الدالي، مؤسسة الرسالة، الطبعة الثانية ٢٠٤١هـــ أدب الكاتب لابن قتيبة،

ارتشاف الضرب من لسان العرب لأبي حيان الأندلسي، تحقيق ودراسة الدكتور: رجب عثمان محمد مراجعة الدكتور: رمضان عبد التواب، مكتبة الخانجي، الطبعة الأولى ١٤١٨هـ ١٩٩٨م.

أساس البلاغة للزمخشري، تحقيق عبدالرحيم محمود، دار المعرفة بيروت، دون ذكر سنو الطبعة أو النشر.

الاستذكار لابن عبدالبر النمري، تحقيق سالم محمد عطا وعلي محمد معوض، دار الكتاب العلمية بيروت، الطبعة الأولى ٢٠٠٠م.

أسرار العربية لابن الأنباري، تحقيق: محمد بهجة البيطار، مطبوعات المجمع العلمي العربي بدمشق. أسنى المطالب في شرح روض الطالب للشيخ زكريا الأنصاري، تحقيق محمد محمد تامر، دار الكتب العلمية بيروت، الطبعة الأولى ٢٠٠١م.

الأشباه والنظائر في فروع وفقه الشافعية للسيوطي، دار الكتب العلمية بيروت، الطبعة الأولى ٤٣٠ ه. ١٩٨٣م.

الاشتقاق لابن دريد، تحقيق وشرح: عبدالسلام محمد هارون، مكتبة الخانجي بالقاهرة.

الاشتقاق، عبدالله أمين، مكتبة الخانجي في القاهرة، الطبعة الثانية ٢٠٠٠ه، ٢٠٠٠م.

إصلاح غلط المحدثين للخطابي، تحقيق الدكتور: حاتم بن صالح الضامن، مكتبة النهضة العربية وعالم المكتب، الطبعة الأولى ١٤٠٧ه ١٩٨٧م.

إصلاح المنطق لابن السكيت، شرح وتحقيق أحمد محمد شاكر، وعبد السلام هارون، دار المعارف بمصر الطبعة الثانية ١٣٧٥هــ ١٩٥٦م.

الأصول في النحو لابن السراج، تحقيق عبد الحسين الفتلي، مؤسسة الرسالة، الطبعة الأولى ١٤٠٥هـ الهرام .

أغاليط الفقهاء ـ دراسة نحوية صرفية لبعض الأساليب والتراكيب التي لُحن فيها الفقهاء د/ عبدالعزيز بن محمد الحربي

الأضداد لأبي حاتم السجستاني، ضمن كتب الأضداد، نشر الدكتور أوغست هنفر، المطبعة الكاثوليكية للآباء اليسوعيين بيروت ١٩١٢م.

الأضداد للأصمعي ضمن كتب الأضداد، نشر الدكتور أوغست هنفر، المطبعة الكاثوليكية للآباء اليسوعيين بيروت ١٩١٢م.

الأضداد لأبي الطيب اللغوي، تحقيق الدكتور عزة حسن، دار طلاس للدراسات والترجمة والنشر، الطبعة الثانية ١٩٩٦م.

الأضداد لابن الأنباري، تحقيق محمد أبو الفضل إبراهيم، المكتبة العصرية ٤٠٧ اه ١٩٨٧م.

إعراب القرآن للنحاس، تحقيق الدكتور :زهير غازي زاهد، عام الكتب ومكتبة النهضة العربية، الطبعة الثالثة ٤٠٩ اه ١٩٨٨م.

الأغفال لأبي على الفارسي، تحقيق وتعليق الدكتور: عبدالله بن عمر الحاج إبراهيم، إصدار المجمع الثقافي في أبو ظبي .

الأفعال لابن القطاع، عالم الكتب، الطبعة الأولى، ١٤٠٣هـ ١٩٨٣م.

الأفعال لابن القوطية، تحقيق: على فوده، مكتبة الخانجي بالقاهرة، الطبعة الثانية، ١٩٩٣م.

الاقتراح في أصول النحو وجدله للسيوطي، دراسة وتحقيق الدكتور: محمود فجال، مطبعة الثغر، الطبعة الأولى ١٤٠٩هـ ١٩٨٩م.

الاقتضاب في شرح أدب الكتاب لابن السيد البطليوسي، تحقيق: مصطفى السقا والدكتور: حامد عبدالمجيد، الهيئة المصرية العامة للكتاب ١٩٨١م.

الإقليد شرح المفصل للجندي، تحقيق ودراسة الدكتور: محمود أحمد على أبو كتة الـــدارويش، نشـــر جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية ١٤٢٣هــ ٢٠٠٢م.

إكمال الإعلام بتثليث الكلام لابن مالك، تحقيق الدكتور: سعد حمدان الغامدي، جامعة أم القرى، الطبعة الأولى ٤٠٤ اه ١٩٨٤م.

الأم للشافعي، دار المعرفة بيروت، الطبعة الأولى ١٣٩٣ه ١٩٧٣م.

الأمالي لأبي على القالي، دار الكتب العلمية، الطبعة الأولى ٤١٦هـ ١٩٩٦م.

الإنصاف في مسائل الخلاف لابن الأنباري، تحقيق محمد محي الدين عبد الحميد، المكتبة العصرية 18۰٧هـ ١٤٠٧م.

الإنصاف في معرفة الراجح من الخلاف على مذهب الإمام أحمد لن حنبل للمرداوي، تحقيق محمد حامد الفقس، دار إحياء التراث العربي، دون ذكر الطبعة والنشر.

الإيضاح في شرح المفصل لابن الحاجب، تحقيق الدكتور: موسى بناي العليلي، نشر وزارة الأوقاف والشؤون الدينية بالجمهورية العراقية.

البحر الرائق شرح كنز الدقائق لابن نجيم الحنفي، دار المعرفة بيروت، دون ذكر الطبعة وسنة النشر.

- البحر المحيط لأبي حيان الأندلسي، تحقيق الشيخ عادل أحمد عبد الموجود، وآخرين، دار الكتب العلمية ،الطبعة الأولى ١٤١٣هـ ١٩٩٣م .
- بدائع الصنائع في ترتيب الشرائع لعلاء الدين الكاساني، دار الكتاب العربي بيروت، الطبعة الأولى . ١٩٨٢.
- البصائر والذخائر لأبي حيان التوحيدي، تحقيق الدكتوره: وداد القاضي، دار صادر، الطبعة الرابعة الرابعة 1819هـ 1999م.
- تاج العروس من جواهر القاموس لمحمد بن مرتضى الزبيدي، المطبعة الخبرية بمصر، الطبعة الأولى ١٣٠٦هـ، دار صادر .
- التبيان في إعراب القران لأبي البقاء العكبري، تحقيق علي البجاوي، نشر عيسى البابي الحلبي وشركاه
- التبيان في شرح الديوان لأبي البقاء العكبري، ضبطه وصححه ووضع فهارسه: مصطفى السقا وآخرون، مكتبة عيسى البابي الحلبي، الطبعة الثانية ١٣٧٦هــ ١٩٥٦م.
- تبيين الحقائق شرح كنز الدقائق للزيلعي، المطبعة الأميرية الكبرى ببولاق القاهرة، الطبعة الأولى 1٣١٣هـ.
- التبيين عن مذاهب النحويين البصريين والكوفيين لأبي البقاء العكبري، تحقيق الدكتور: عبدالرحمن العثيمين، دار الغرب الإسلامي، الطبعة الأولى ٤٠٦هـ ١٩٨٦م.
- تثقيف اللسان وتلقيح الجنان لابن مكي الصقلي، قدم له وضبطه مصطفى عبدالقادر عطا، دار الكتب العلمية، الطبعة الأولى ١٤١٠ه ١٩٩٠م.
- تحفة المحتاج إلى شرح المنهاج لابن حجر الهيتمي، المكتبة التجارية بمصر ١٣٥٧ه ١٩٣٨م، نشر دار إحياء التراث العربي بيروت.
- تدريب الراوي في شرح تقريب النواوي للسيوطي، تحقيق أبو قتيبة نظر محمد الفاريابي، مكتبة الكوثر الطبعة الأولى ١٤٠٨هـ.
- التذييل والتكميل في شرح كتاب التسهيل لأبي حيان الأندلسي،تحقيق الدكتور: حسن هنداوي، دار القلم بدمشق، ودار كنوز إشبيليا.
- تسهيل الفوائد وتكميل المقاصد لابن مالك، حققه وقدم له الدكتور: محمد كامل بركات، دار الكاتب العربي ١٣٨٧هـ ١٩٦٧م.
- تصحيح التصحيف وتحرير التحريف للصفدي، حققه وعلق عليه السيد الشرقاوي، رادعــه الــدكتور رمضان عبدالتواب، مكتب الخانجي في القاهرة، الطبعة الأولى ٤٠٧ اه ١٩٨٧م.
- تصحيح الفصيح وشرحه لابن درستويه، تحقيق الدكتور: محمد بدوي المختون، مراجعة الدكتور: رمضان عبدالتواب، المجلس الأعلى للشؤون الإسلامية، القاهرة ١٤١٩هــ ١٩٩٨م.

أغاليط الفقهاء ـ دراسة نحوية صرفية لبعض الأساليب والتراكيب التي لُحن فيها الفقهاء 👚 د/ عبدالعزيز بن محمد الحربي

- التصريف لعبدالقاهر الجرجاني، تحقيق الدكتور محسن بن سالم العميري، مكتبة التراث بمكة المكرمة، الطبعة الأولى ١٤٠٨ م.
- التكملة لأبي علي الفارسي، تحقيق الدكتور: حسن شاذلي فرهود، عمادة شؤون المكتبات في جامعة الرياض ١٤٠١ هـ ١٩٨١م .
- التكملة والذيل والصلة للصغاني، تحقيق إبراهيم الأبياري، عبدالعليم الطحاوي، محمد أبو الفضل إبراهيم، مطبعة دار الكتب القاهرة ١٩٧١م.
- التنبيه على حدوث التصحيف لحمزة بن الحسن اصفهاني، تحقيق محمد سعد أطلس، راجعه أسماء الحمصي، وعبدالمعين الملوحي، مطبوعات مجمع اللغة العربية بدمشق، دار صادر، الطبعة الثانية 1217ه 1997م.
- تهذيب الأسماء واللغات للنووي، إدارة الطباعة المنيرية، نشر دار الكتب العلمية، دون ذكر سنة الطبعة والنشر،
- تهذيب اللغة للأزهري، حققه وقدم له: عبد السلام هارون، وآخرون، المؤسسة المصرية العامة للتأليف ١٣٨٤هـ ١٩٦٤م.
- توضيح المقاصد والمسالك بشرح ألفية ابن مالك للمرادي، تحقيق ودراسة الدكتور: عبدالرحمن سليمان دار الفكر العربي، الطبعة الأولى ٢٠٢١هـ ١٠٠١م.
- جامع البيان في تأويل آي القران لابن جرير الطبري، تحقيق أحمد محمد شاكر، الطبعة الأولى ٢٠٠٠ه.
- الجامع الصحيح للبخاري، تحقيق الدكتور مصطفى أديب، دار ابن كثير، الطبعة الثالثة ١٤٠٧ه الم
- الجمل للزجاجي، تحقيق الدكتور: علي توفيق الحمد، مؤسسة الرسالة ودار الأمل، الطبعة الأولى 14.5 هـ ١٩٨٤م.
- جمهرة اللغة لابن دريد، تحقيق الدكتور : رمزي منير بعلبكي، دار العلم للملايين، الطبعة الأولى . ١٩٨٧م .
- الجنى الداني في حروف المعاني للمرادي، تحقيق الدكتور: فخر الدين قباوة، ومحمد نديم فاضل، دار الكتب العلمية، الطبعة الأولى ١٤١٣هـ ١٩٩٢م.
- حاشية البجيرمي على شرح منهج الطلاب المسمى التجريد لنفع العبيد، سليمان بن عمر البجيرمي الشافعي، المكتبة الإسلامية ديار بكر تركيا.

حاشية الشهاب الخفاجي على درة الغواص، تحقيق عبدالحفيظ فرغلي على القرني، دار الجيل بيروت ومكتبة التراث الإسلامي بالقاهرة، الطبعة الأولى ١٤١٧ه ٩٩٦م.

حاشية الصبان على شرح الأشموني لألفية ابن مالك، دار إحياء الكتب العربية .

الحاوي الكبير للمارودي، دار الفكر بيروت، دون ذكر الكبعة وسنة النشر.

الحجة للقراء السبعة لأبي على الفارسي، تحقيق بدر الدين قهوجي، وبشير جويجاتي، دار المأمون للتراث الطبعة الثانية ١٤١٣هـ ١٩٩٣م .

حواشي ابن ظفر على درة الغواص، تحقيق عبدالحفيظ فرغلي على القرني، دار الجيل بيروت ومكتبة التراث الإسلامي بالقاهرة، الطبعة الأولى ١٤١٧ه ١٩٩٦م.

خزانة الأدب ولب لباب لسان العرب لعبد القادر البغدادي، تحقيق : عبد السلام هارون، مكتبة الخانجي الطبعة الثالثة ١٩٨٩هـ ١٩٨٩م .

الخصائص لابن جني، تحقيق: محمد بن على النجار، دار الكتاب العربي.

دراسات لأسلوب القرآن الكريم لمحمد عبدالخالق عضيمة، دار الحديث القاهرة .

درة الغواص في أوهام الخواص للحريري، تحقيق: محمد أبو الفضل إبراهيم، دار الفكر العربي ١٩٩٧م .

ديوان الأدب للفارابي، تحقيق الدكتور: أحمد مختار عمر، مراجعة الدكتور: إبراهيم أنيس، من إصدارات مجمع اللغة العربية، الطبعة الأولى ١٣٩٨هـ ١٩٧٨م.

ديوان الحطيئة، تحقيق الدكتور: نعمان محمد طه، مطبعة مصطفى البابي الحلبي، الطبعة الأولى ١٣٧٨هـ ١٩٥٨م.

ديوان طرفة بن العبد بشرح الأعلم، تحقيق: درية الخطيب، ولطفي الصقال، إدارة الثقافة والفنون في البحرين، المؤسسة العربية للدراسات والنشر بيروت، الطبعة الثانية ٢٠٠٠م.

رسالة في النحو للمطرزي في آخر كتاب المغرب للمطرزي، دار الكتاب العربي في بيروت.

رسالة في رد ابن الخشاب على الحريري في مقاماته في آخر مقامات الحريري، المطبعة الحسينية المصرية ١٣٤٨ه ١٩٢٩م.

روح المعاني في تفسير القرآن العظيم السبع المثاني للألوسي، دار الفكر ٣٩٨ هـــ ١٩٧٨م.

روضة الطالبين وعمدة المتقين للنووي، تحقيق عادل أحمد عبدالموجود وعلي محمد معوض، دار الكتب العملية، دون ذكر الطبعة سنة النشر.

الزاهر في كلام الناس لابن الأنباري، تحقيق الدكتور: حاتم بن صالح الضامن، وعناية عزالدين البدوي النجار، مؤسسة الرسالة، الطبعة الأولى ١٤١٢ه ١٩٩٢م.

الشافية في علم التصريف لابن الحاجب، دراسة وتحقيق : حسن أحمد العثمان، المكتبة المكية، الطبعة الأولى ١٤١٥هـ ١٩٩٥م .

أغاليط الفقهاء ـ دراسة نحوية صرفية لبعض الأساليب والتراكيب التي لُحن فيها الفقهاء 👚 د/ عبدالعزيز بن محمد الحربي

- شرح التسهيل لابن مالك، تحقيق الدكتور: عبد الرحمن السيد، والدكتور: محمد بدوي المختون، دار هجر، الطبعة الأولى ١٤١٠هــ ١٩٩٠م.
- شرح التسهيل للمرادي، القسم النحوي، تحقيق: محمد عبد النبي، مكتبة الإيمان، الطبعة الأولى 1577م.
- شرح التصريف للثمانيني، تحقيق الدكتور: إبراهيم بن سليمان البعيمي، مكتبة الرشد بالرياض، الطبعة الأولى ١٤١٩هـ ١٩٩٩م.
- شرح الدماميني على مغني اللبيب (المزج)، تحقيق محمد السيد عثمان ،دار الكتب العلمية، الطبعة الأولى، ١٤٣٣ه ٢٠١٢م.
- شرح الشافية للجاربردي، (ضمن مجموعة الشافية)، عالم الكتب بيروت، الطبعة الثالثة ٤٠٤، ١٥٨ م.
- شرح شافية ابن الحاجب للرضى، تحقيق : محمد نور الحسن وآخرين، دار الكتب العلمية ٢٠٤هــــ ١٩٨٢م .
- شرح الشافية للخضر اليزدي، دراسة وتحقيق: حسن أحمد العثمان، مؤسسة الريان للطباعة والنشر والتوزيع، الطبعة الأولى ٢٠٠٨م.
 - شرح فتح القدير للسيواسي، دار الفكر بيروت، دون ذكر الكبعة وأو سنة النشر.
- شرح الفصيح للزمخشري، تحقيق ودراسة الدكتور: إبراهيم عبدالله الغامدي، نشر جامعة أم القرى، 151٧هـ.
- شرح الفصيح للمرزوقي، دارسة وتحقيق الدكتور: سليمان بن إبراهيم العايد، إصدار كرسي الدكتور عبدالعزيز المانع لدراسات اللغة العربية وآدابها في جامعة الملك سعود، الطبعة الأولى 1500 م.
- شرح القصائد السبع الطوال لأبي بكر بن الأنباري، تحقيق : عبد السلام هارون، دار المعارف، الطبعة الرابعة ما ١٤٠٠هـ ١٩٨٠م .
- شرح الكافية للرضي، تحقيق الدكتور: حسن محمد الحفظي، والدكتور: يحيى بشير مصري، نشر جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية، الطبعة الأولى ١٤١٣هـ ١٩٩٣م .
- شرح الكافية الشافية لابن مالك، تحقيق الدكتور: عبد المنعم هريدي، نشر جامعة أم القرى، دار المأمون للتراث، الطبعة الأولى ٤٠٢هـ ١٩٨٢م.
- الشرح الكبير على متن المقنع لابن قدامة المقدسي، دار الكتاب العربي للنشر والتوزيع، دون ذكر الطبعة أو سنة النشر.
- شرح الكتاب للسيرافي، تحقيق الدكتور : رمضان عبدالتواب وآخرين، الهيئة المصرية العامة للكتاب ١٩٨٦م .

- شرح ما يقع فيه التصحيف والتحريف للحسن بن عبدالله العسكري، تحقيق عبدالعزيز أحمد، شركة مكتبة ومطبعة عيسى البابي الحلبي وأولاد بمصر، الطبعة الأولى ١٣٨٣ه ١٩٦٣م.
- شرح مختصر التصريف العزي للتفتازاني، شرح وتحقيق الدكتور: عبدالعال سالم مكرم، نشر مكتبة ذات السلاسل بالكويت، الطبعة الأولى ١٩٨٣م.
- شرح مختصر خليل لمحمد بن عبدالله المالكي الخرشي، دار الفكر للطباعة بيروت لبنان ، دون الكبعة أو سنة النشر.
 - شرح المفصل لابن يعيش، عالم الكتب عن طبعة الأميرية ببولاق، من دون ذكر سنة النشر .
- شرح المفصل الموسوم بالتخمير لصدر الأفاضل الخوارزمي، تحقيق الدكتور: عبد الرحمن العثيمين، دار الغرب الإسلامي، الطبعة الأولى ١٩٩٠م.
- شرح منتهى الإرادات المسمى دقائق ألوي النهى لشرح المنتهى لمنصور بن يونس البهوتي، عام الكتب، الطبعة الأولى ١٩٩٦م.
- شفاء العليل في إيضاح التسهيل للسلسيلي، تحقيق الدكتور: الشريف عبد الله البركاتي، المكتبة الفيصلية بمكة المكرمة، الطبعة الأولى ١٤٠٦هـ ١٩٨٦م.
 - الصحاح للجو هري، تحقيق أحمد عبد الغفور عطار، دار العلم للملايين، الطبعة الرابعة ٩٩٠م.
 - صحيح مسلم، تعليق محمد فؤاد عبدالباقي، دار إحياء التراث العربي في بيروت، الطبعة الأولى.
- العباب الزاخر واللباب الفاخر للصغاني، تحقيق الدكتور مير محمد حسن، مطبوعات المجمع العلمي العراقي ١٣٩٨ه ١٣٩٨م.
- العين للخليل بن أحمد الفراهيدي تحقيق الدكتور : مهدي المخزومي، والدكتور : إبراهيم السامرائي، مؤسسة دار الهجرة في إيران الطبعة الثانية ١٤٠٩هـ .
- غريب الحديث لأبي عبيد القاسم بن سلام، تحقيق الدكتور: حسين محمد محمد شرف، مراجعة الأستاذ: عبدالسلام هارون، الهيئة العامة لشؤون المطابع الأميرية ٤٠٤ هـ ١٩٨٤م.
- غلط الضعفاء من الفقهاء لابن بري، تحقيق الدكتور: حاتم بن صالح الضامن، مكتبة النهضة العربية وعالم الكتب، الطبعة الأولى ١٤٠٧ه ١٩٨٧م.
- الفائق في غريب الحديث للزمخشري، تحقيق علي محمد البجاوي، ومحمد أبو الفضل إبراهيم، دار الفكر، الطبعة الثالثة ١٣٩٩هـ ١٩٧٩م.
 - الفصيح لثعلب، تحقيق الدكتور: عاطف مدكور، دار المعارف بمصر، من دون ذكر سنة النشر.
- فعلت وأفعلت لأبي حاتم السجستاني، عني بتحقيق وشرحه الدكتور خليل إبراهيم العطية، دار صادر، الطبعة الثالثة ١٤٣٤ه ٢٠١٣م.
 - فعلت وأفعلت للزجاج، تحقيق: ماجد حسن الذهبي، الشركة المتحدة للتوزيع، الطبعة الأولى ٤٠٤ اه.

أغاليط الفقهاء ـ دراسة نحوية صرفية لبعض الأساليب والتراكيب التي لُحن فيها الفقهاء 👚 د/ عبدالعزيز بن محمد الحربي

فيض نشر الانشراح من روض طي الاقتراح لابن الطيب الفاسي، تحقيق الأستاذ الدكتور: محمود فيض نشر البحوث للدراسات الإسلامية وإحياء التراث في دبي، الطبعة الأولى ٢٠٠١هـ ٢٠٠٠م القاموس المحيط للفيروز آبادي، دار إحياء التراث العربي، الطبعة الثانية ٢٤٢٤هـ ٢٠٠٣م.

قرارات مجمع اللغة العربية في خمسين عاماً إخراج ومراجعة أحمد شوقي أمين وإبراهيم الترزي، الهيئة العامة لشؤون المطابع الأميرية ٤٠٤ اه ١٩٨٤م.

القرارات النحوية والتصريفية لمجمع اللغة العربية إلى نهاية الدورة الحادية والستين جمعاً ودراسة وتقويماً لخالد بن سعود العصيمي، دار التدمرية، الطبعة الأولى ١٤٢٣هـ ٢٠٠٢م.

القواعد والفوائد للثمانيني، دراسة وتحقيق الدكتور عبدالوهاب محمود الكحلة، مؤسسة الرسالة، الطبعة الأولى ٢٠٠٢م.

الكافي فقه الإمام المبجل أحمد بن حنبل لابن قدامة، المكتب الإسلامي بيروت، دون ذكر الطبعة أو سنة النشر.

الكتاب لسيبويه، شرح وتحقيق : عبد السلام محمد هارون، مكتبة الخانجي، الطبعة الثالثة ٢٠٨ هـ الكتاب لسيبويه، شرح وتحقيق : عبد السلام محمد هارون، مكتبة الخانجي، الطبعة الثالثة ٢٠٨ هـ ١٩٨٨م.

الكشاف للزمخشري، دار الكتاب العربي من دون ذكر تاريخ النشر.

كشاف القناع عن متن الإقناع لمنصور بن يونس البهوتي، تحقيق هلال مصيلحي ومصطفى هلال، دار الفكر بيروت، الطبعة الأولى ٤٠٢ه ١٩٨٢م.

كنر العمال في سنن الأقوال والأفعال للهندي، ضبطه الشيخ: بكري حياني، صححه الشيخ: صفوة السقا، مؤسسة الرسالة ١٩٨٩م.

اللباب في علل البناء والإعراب لأبي البقاء العكبري، تحقيق: غازي مختار طليمات، والدكتور: عبدالإله نبهان، مطبوعات مركز جمعة الماجد للثقافة والتراث بدبي، دار الفكر المعاصر 1517هـ 1990م.

لحن العوام لأبي بكر الزبيدي، تحقيق الدكتور: رمضان عبدالتواب، مكتبة الخانجي، الطبعة الثانية . ٢٠٠٠م .

لسان العرب لابن منظور، دار الفكر الطبعة الثالثة ١٤١٤هـ ١٩٩٤م.

اللمع لابن جني، تحقيق : حامد مؤمن، عالم الكتب، ومكتبة النهضة العربية، الطبعة الثانية ١٤٠٥هـ ١٩٨٥م

لمع الأدلة لابن الأنباري، تقديم وتحقيق: سعيد الأفغاني، مطبعة الجامعة السورية ١٣٧٧هـ ١٩٥٧م المبدع في شرح المقنع لابن مفلح الحنبلي، المكتب الإسلامي بيروت، الطبعة الأولى ١٤٠٠ه ١٩٨٠م. المبسوط للسرخسي، دار المعرفة بيروت، الطبعة الأولى ١٤١٤ه ١٩٩٤م.

مجلة كلية اللفة العربية بالمنصورة

- المجموع شرح المهذب للنووي، حققه وعلق عليه وأكمله محمد نجيب المطيعي، دار الإرشاد جدة المملكة العربية السعودية، دون الطبعة أو سنة النشر.
- المحكم والمحيط الأعظم لابن سيده، تحقيق إبراهيم الأبياري وآخرين، الطبعة الأولى، معهد المخطوطات في جامعة الدول العربية.
- المحيط للصاحب بن عباد، تحقيق الشيخ محمد حسين آل ياسين، عالم الكتاب، الطبعة الأولى ١٤١٤ه المحيط للصاحب بن عباد،
 - المحيط البرهاني لابن مازه الحنفي، دار إحياء التراث العربي، دون ذكر الكبعة أو سنة النشر.
- مختصر الخرقي من مسائل الإمام أحمد بن حنبل لأبي القاسم عمر بن الحسين الخرقي، تحقيق زهير الشاويش، المكتب الإسلامي بيروت ٤٠٣ ه.
- المخصص لابن سيده الأندلسي، قدم له الدكتور: خليل إبراهيم جفال، دار إحياء التراث العربي، الطبعة الأولى ١٤١٧هـ ١٩٩٧م.
- المساعد على تسهيل الفوائد لابن عقيل، تحقيق الدكتور: محمد كامل بركات، جامعة الملك عبد العزيز فرع مكة المكرمة (أم القرى حاليا) ١٤٠٠هـ ١٩٨٠م.
- المستصفى من علم الأصول للغزالي، منشورات دار الذخائر في قم بإيران ، عن الطبعة الأولى بالمطبعة الأميرية ببولاق ١٣٤٤ه.
- المسند للإمام أحمد بن حنبل، حققه وعلق عليه وخرج أحاديثه شعيب الأرناؤوط، عادل مرشد جمال عبداللطيف وعبداللطيف حرز الله، مؤسسة الرسالة، الطبعة الأولى ٢٠٠١ه، ٢٠٠٠م.
- مشكل إعراب القران لمكي بن أبي طالب القيسي، تحقيق الدكتور: ياسين السواس، دار المامون للتراث، من دون ذكر سنة النشر.
 - المصباح المنير في غريب الشرح الكبير للفيومي، اعتنى به عادل مرشد .
- معاني القرآن للفراء، تحقيق : أحمد يوسف نجاتي ومحمد علي النجار، من دون ذكر اسم الدار، أو سنة النشر .
- معاني القرآن للأخفش الأوسط، تحقيق : هدى محمود قراعة، مكتبة الخانجي، الطبعة الأولى 1811هـ ١٩٩٠م .
- معاني القرآن وإعرابه للزجاج، تحقيق الدكتور: عبد الجليل عبده شلبي، خرج أحاديثه: علي جمال الدين محمد، دار الحديث القاهرة، الطبعة الأولى ١٤١٤هــ ١٩٩٤م.
- معجم مقاييس اللغة لابن فارس، تحقيق : عبد السلام هارون، دار الجيل، الطبعة الأولى ١٤١١هــــ ١٩٩١م .
 - المغرب في ترتيب المعرب للمطرزي، دار الكتاب العربي، دون ذكر الطبعة أو سنة النشر.
 - المغني في فقه الإمام أحمد بن حنبل الشيباني لابن قدامة المقدسي، دار الفكر بيروت، الطبعة الأولى ٥٠٥ اهـ.

أغاليط الفقهاء ـ دراسة نحوية صرفية لبعض الأساليب والتراكيب التي لُحن فيها الفقهاء د/ عبدالعزيز بن محمد الحربي

مغني اللبيب عن كتب الأعاريب لابن هشام، حققه وعلق عليه الدكتور : مازن المبارك وآخران، دار الفكر الطبعة الأولى ١٤١٢هــ ١٩٩٢م .

المفصل في صنعة الإعراب للزمخشري، تقديم الدكتور: علي بو ملحم، دار ومكتبة الهلال، بيروت، الطبعة الأولى ٩٩٣م.

مقامات الحريري، المطبعة الحسينية المصرية ١٣٤٨ه ١٩٢٩م.

المقتصد في شرح الإيضاح لعبد القاهر الجرجاني، تحقيق : كاظم بحر المرجان، نشر وزارة الثقافة والإعلام بالجمهورية العراقية، دار الرشيد للنشر ١٩٨٢م .

المقتضب لأبي العباس المبرد، تحقيق: محمد عبد الخالق عضيمة، عالم الكتب، بيروت، من دون ذكر سنة النشر.

المنصف من الكلام على مغني ابن هشام للشمُنّي، تحقيق محمد السيد عثمان، دار الكتب العلمية، الطبعة الأولى ٢٠١٢م.

المهذب لأبي إسحاق الشيرازي، دار الفكر بيروت، دون ذكر الكبعة أو سنة النشر.

النهاية في غريب الحديث والأثر لابن الأثير الجزري، تحقيق: طاهر أحمد الزواوي والدكتور: محمود محمد الطناحي، دار الفكر للطباعة بيروت، من دون ذكر لسنة النشر.

نهاية المحتاج إلى شرح المنهاج للرملي، دار الفكر للطباعة بيروت، الطبعة الأولى ٤٠٤ اه ١٩٨٤م.

همع الهوامع في شرح جمع الجوامع للسيوطي، تحقيق وشرح: عبد السلام هارون وعبدالعال سالم مكرم ساعدت جامعة الكويت على نشره، مؤسسة الرسالة، الطبعة الثانية ٤٠٧ هـ ١٩٨٧م.

الوسيط في المذهب للغزالي، تحقيق أحمد محمود إبراهيم، محمد محمد تامر، دار السلام القاهرة

. 01 £ 1 V

ثانياً: الرسائل العلمية:

شرح مغني اللبيب عن كتب الأعاريب لابن طولون الدمشقي ، من أول الكتاب إلى نهاية حرف السين، در اسة وتحقيقاً، إعداد: وضحاء بنت هزاع الحربي.